

**الصفحة النووية مع إيران
خطة العمل المشتركة الشاملة (JCPOA)
بين إيران ومجموعة الـ 1+5**

نوفمبر ٢٠١٦

السفير عزت سعد السيد

أوراق (23)

الآراء الواردة في هذه الورقة تعكس رؤية صاحباها،
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلس المصري للشئون الخارجية

المحتويات

الصفحة

مقدمة.....	٥
أولاً : مضمون حقوق والتزامات الأطراف.....	٩
ثانياً: الطبيعة القانونية للصفقة وما تضمنته من التزامات.....	٢٠
ثالثاً: تسوية المنازعات الناشئة عن تنفيذ الصفقة.....	٢٩
رابعاً: هدف الصفقة النهائي وتقييم لها.....	٣١
خامساً: ردود الفعل على الصفقة وتداعياتها.....	٣٦
سادساً: مسألة عدم الامتثال الجوهري لأحكام الاتفاق من جانب إيران وتداعياته.....	٣٩
سابعاً: تأثير الصفقة على إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية.....	٤٦
قائمة المراجع.....	٥٤

مُتَكَلِّمًا:

تفجر نزاع إيران مع المجتمع الدولي حول ملفها النووي منذ عام ٢٠٠٢، عندما قامت مجموعات المعارضة الإيرانية في الخارج بإبلاغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن حكومة إيران قامت ببناء مفاعلين نوويين في كل من ناتانز (Natanz) وأراك (Arak)، وهو ما لم تكن طهران قد أبلغت الوكالة به⁽¹⁾.

ومنذ عام ٢٠٠٣ بدأت عمليات التفاوض مع طهران، والتي شهدت شداً وجذباً وفترات توقف وضغوط عديدة مورست على حكومة تلك الدولة شملت عقوبات اقتصادية وتجارية.

وبعد مفاوضات مكثفة استمرت نحو ٢٠ شهراً، وقعت إيران ومجموعة دول ١+٥ (الدول النووية الخمس المعترف بها وهي الأعضاء الخمسة الدائمين بمجلس الأمن وألمانيا) والاتحاد الأوروبي، في ١٤ يوليو ٢٠١٥ في فيينا، ما يعرف "بخطة العمل المشتركة الشاملة" "Joint Comprehensive Plan of Action (JCPOA)"، وذلك بعد اتفاق مؤقت Interim agreement بين الطرفين وقع في ٢٤ نوفمبر ٢٠١٣ في جنيف، وقد وافقت إيران بموجبه على وقف بعض الأنشطة في برنامجها النووي مقابل تخفيف بعض العقوبات المفروضة عليها، وبدأ تنفيذ ذلك بالفعل في ٢٠ يناير ٢٠١٤، مدت بعدها المباحثات حتى ٢٤ نوفمبر ٢٠١٤ ثم إلى الأول من يوليو ٢٠١٥، وبعد أن توصل الطرفان إلى اتفاق إطاري في ٢ أبريل ٢٠١٥ في لوزان، وهو الإتفاق الذي استتدت عليه خطة العمل المشترك (JCPOA). وقد وصفت الصفقة بالتاريخية وبأنها نجاح كبير للدبلوماسية الدولية، أمكن من خلالها تجنب شن الحرب⁽²⁾. وتقع الصفقة في ١٥٩ صفحة، منها ١٨

صفحة هي الصفقة ذاتها و ١٤١ صفحة تضم خمسة ملاحق، تم صياغتها جميعا بعناية.

وقد أكد المفاوضون أن الصفقة، التي وقعها وزراء خارجية كل من الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا والصين وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة و إيران، ووزيرة خارجية الاتحاد الأوروبي، ارتكزت بصفة أساسية على الأحكام التي تضمنها نظام منع الانتشار وفقا لمعاهدة منع الانتشار النووي، ونظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية⁽³⁾. ومن المعروف أن معاهدة منع الانتشار النووي - اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار رقم ٢٣٧٣ الصادر في دورتها (٢٢) في ١٢ يونيو ١٩٦٨ ودخلت حيز النفاذ عام ١٩٧٠⁽⁴⁾، وتضم المعاهدة الغالبية العظمى من دول العالم كدول غير نووية (١٨٤ دولة) عدا كل من إسرائيل والهند وباكستان، كما انسحبت كوريا الديمقراطية منها عام ٢٠٠٢. و تقوم المعاهدة على ركائز ثلاث هي:

- منع الإنتشار النووي، وهو ما نجحت المعاهدة في تحقيقه إلى حد كبير.

- ونزع السلاح النووي، الهدف الأسمى للمعاهدة، والذي لم يتحقق رغم مرور ما يقرب من نصف قرن على إبرام المعاهدة. فقد استمرت الدول النووية الخمس المعترف بها، وهي نفسها الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن، في حيازة هذه الأسلحة الخطيرة والفتاكة بل وتطويرها، في إطار التمييز الذي اتسم به المحتوى الموضوعي للمعاهدة من حيث تقسيم دول العالم إلى طائفتين: طائفة الدول الحائزة على السلاح النووي من ناحية والدول الأخرى التي افترضت المعاهدة عدم حيازتها لهذا السلاح من ناحية ثانية. وقد اعترفت الجمعية العامة للأمم المتحدة بغياب أي نتائج لمفاوضات نزع السلاح النووي في إطار منظومة الأمم المتحدة (قرار الجمعية رقم ٣٣ / ٧٠ في ٧ ديسمبر ٢٠١٥).

- أما الركيزة الثالثة التي تقوم عليها المعاهدة فتتمثل في الاستخدام السلمي للطاقة النووية، والذي يمكن القول بأن المعاهدة حققت فيه نجاحاً من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي أشرفت على استمرار هذا الاستخدام من خلال نظام الضمانات الشامل الذي نصت عليه المعاهدة.

ووفقاً للعديد من المتخصصين، يعد الاتفاق النووي الإيراني الوثيقة الأولى من نوعها في مجال منع الانتشار ويتسم بخصوصية فريدة من جوانب عدة أبرزها:

- إنها المرة الأولى التي يعترف فيها مجلس الأمن الدولي ببرنامج تخصيب للمواد النووية تقوم به دولة غير معترف بها كدولة نووية، ويؤيد فيها اتفاقاً موقعاً من دول عدة في إطار قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١ .

- إنها المرة الأولى أيضاً في تاريخ الأمم المتحدة التي تستطيع فيها دولة (إيران) أن تلغي قرارات صدرت ضدها من مجلس الأمن بدون تنفيذها ولو ليوم واحد، بل إن إيران لم تعترف مطلقاً بأنها ملتزمة بهذه القرارات. وقد تم إسقاط الجزاءات ضد إيران بموجب الصفقة كما سيأتي البيان.

- أن الوثيقة وملاحقها، بصفحاتها الـ (١٥٩)، هي الوثيقة الأكثر تفصيلاً وطولاً لمعاهدة متعددة الأطراف منذ الحرب العالمية الثانية. وعبر تاريخ القانون الدولي، هذه هي المرة الأولى، والوحيدة حتى الآن، التي تتجج فيها دولة خضعت لأحكام الفصل السابع من الميثاق في إنهاء قضيتها والتخلص من التزاماتها بموجب أحكام هذا الفصل من خلال الدبلوماسية⁽⁵⁾.

وتعرض هذه الدراسة للمسائل التالية:

(أولاً) مضمون حقوق والتزامات الأطراف.

(ثانياً) الطبيعة القانونية للصفقة وما تضمنته من التزامات.

(ثالثاً) تسوية المنازعات الناشئة عن تنفيذ الصفقة.

(رابعاً) هدف الصفقة النهائي وتقييم لها.

(خامساً) ردود الفعل علي الصفقة وتداعياتها.

(سادساً) مسألة عدم الامتثال الجوهرى (Significant non compliance)

لأحكام الاتفاق من جانب إيران وتداعياته.

(سابعاً) تأثير الصفقة علي إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة

النووية.

(أولاً)

مضمون حقوق والتزامات الأطراف

وفقاً لبنود الصفقة، تحتفظ إيران بقدرات لتخصيب اليورانيوم، اكتسبتها بالمخالفة لالتزاماتها بموجب معاهدة منع الانتشار وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي صدرت نتيجة لذلك، وهي قرارات المجلس أرقام: ٢٠٠٦/١٦٩٦ و ٢٠٠٦/١٧٣١ و ٢٠٠٧/١٧٤٧ و ٢٠٠٨/١٨٠٣ و ٢٠٠٨/١٨٣٥ و ٢٠١٠/١٩٢٩، والتي أوقف المجلس العمل بها بموجب قراره رقم ٢٢٣١ الصادر في ٢٠ يوليو ٢٠١٥، والذي أقر الصفقة.

في المقابل تضع الصفقة البرنامج النووي الإيراني بأكمله تحت نظام خاص للمراقبة والتفتيش على أساس نصوص الصفقة وخريطة الطريق والبروتوكول الإضافي للمعاهدة، الذي التزمت إيران بتوقيعه فيما بعد. وقد كلف فريق مفتشي الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (قوامه حوالي ١٥٠ مفتشاً) بمراقبة كل عناصر ومراحل عملية التخصيب، ابتداءً من استخراج المادة الخام من المناجم ومروراً بتخزينها واستخدامها وإنتاج الوقود اللازم لتشغيل المفاعلات، وذلك علي التفصيل التالي:

١. تجبر الصفقة إيران على القيام بأنشطة متنوعة خلال مدى زمني معين، يتراوح ما بين ثمانية إلى خمسة وعشرون عاماً أي حتى عام ٢٠٤٠. وعليها تنفيذ بعض عناصر الصفقة بدون أي قيد زمني. وتتمثل أهم هذه الأنشطة في الآتي:

- تخفيض عدد أجهزة الطرد المركزي التي تخصب (تثري) اليورانيوم من ١٩٠٠٠ إلى ٦١٠٤ (في مفاعلي Fordow و Natanz)، مع الاستبعاد التام لأجهزة الطرد المركزي السريعة التي تنتج اليورانيوم عالي التخصيب.

- إنتاج اليورانيوم قليل التخصيب " LEU " (الاثراء) فقط (حتى نسبة ٣,٦٧% على أكثر تقدير) لمدة عشر سنوات، وبالتالي حرمان إيران تماما من إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب "HEU" (٩٣/٩٠%) اللازم لتصنيع رؤوس نووية والذي كانت إيران تخطط لتملك قدرات للقيام به في سبتمبر/أكتوبر ٢٠١٥، وذلك وفقاً لتقديرات استخباراتية إسرائيلية وغربية. ومن شأن تنفيذ الصفقة بالكامل - وفقاً لتقديرات الخبراء - احتياج إيران إلى عام كامل لتجهيز رأس نووية.

ومما لا شك فيه أن احتفاظ إيران بالحق في التخصيب، هو المكسب الأكبر على الإطلاق الذي خرجت به من الصفقة النووية، فعلى خلاف التفسير الأمريكي الغربي لأحكام معاهدة منع الانتشار النووي التي تنص مادتها الرابعة على حق الدول التي لا تمتلك أسلحة نووية في استخدام التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية مقابل التزامها بعدم السعي لتملك أسلحة نووية واحترام التزاماتها بموجب ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما وأن المعاهدة ذاتها لا تنص صراحة على منح أو إنكار حقوق التخصيب وعمليات الوقود المستنفد للدول الأطراف، تمسكت إيران خلال المفاوضات بأن المعاهدة تقر للدول الأطراف الحق، في التخصيب، وأنها لن تنتازل عن هذا الحق وكان لها ما أرادت، وإن كان ذلك بنسبة منخفضة (٣,٦٧%). هناك تصريحات إيرانية خلال جلسات الاستماع "Hearings" في الكونجرس بأن المعاهدة لا تحظر التخصيب، ومن المعلوم أن الولايات المتحدة الأمريكية لا تعترف بهذا الحق في المعاهدة. وفي الاتفاق المؤقت الموقع في ٢٤ نوفمبر ٢٠١٣، وكذلك

في بنود الصفقة، اعترفت واشنطن وشركائها من مجموعة الـ ١+٥ بأن لدى إيران برنامج تخصيب وأنها ستحتفظ ببرنامج محدود في هذا الشأن يغطي "احتياجاتها العملية Practical needs" اللازمة لأنشطتها النووية السلمية، ويعني ذلك أن الولايات المتحدة، وإن اعترفت بوجود برنامج تخصيب لدى إيران إلا أنها لم تعترف بحقها في ذلك بموجب المعاهدة. وقد حرص وزير الخارجية الأمريكي جون كيري على التأكيد - سواء بعد توقيع الاتفاق المؤقت في نوفمبر ٢٠١٣ أو وقت توقيع الصفقة النهائية - على أن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية لم تتغير في هذا الشأن، وأنه "لا يوجد حق موروث في التخصيب There is no inherent right to enrich"⁽⁶⁾.

ولقد لقي موقف مجموعة الـ ١+٥ من المسألة - ومايزال - انتقادات حادة لاسيما من اليمين المحافظ في الولايات المتحدة الأمريكية وكذلك من إسرائيل، خاصة وأن قرارات مجلس الأمن السابقة ذات الصلة، التي أوقف قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١ العمل بها، كانت تحظر على إيران تخصيب اليورانيوم، ويشير هؤلاء إلى أن قرارات المجلس التي اتخذها بموجب صلاحياته في إطار الفصل السابع من الميثاق ينظر إليها عادة كقواعد قانونية دولية ملزمة، على نحو ما تنص عليه المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة التي تؤكد أن جميع الدول الأعضاء في المنظمة "انفقت على قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن". وتضيف الانتقادات أن إقرار الحق في التخصيب لإيران، (والتي لا تمنحها المعاهدة هذا الحق)، يشكل سابقة يمكن استخدامها من جانب دول أخرى، كما وأن هذا الحق سيجعل تلك الدول قريبة جداً من صناعة سلاح نووي⁽⁷⁾.

- فرض القيود والرقابة والتفتيش على التجارب الخاصة بأجهزة الطرد المركزي المتقدمة.

- تخفيض مخزون إيران من اليورانيوم منخفض التخصيب "LEU" من ١٠ طن حالياً إلى ٣٠٠ كجم.

- وفقاً للصفحة لن تتمكن إيران من إنتاج رؤوس نووية تعمل بالبلوتونيوم "Plutonium based nuclear warheads" للخمسة عشر عاماً القادمة على أساس أنها سوف تعيد تصميم مفاعلها النووي الذي يعمل بالماء الثقيل في آراك، وأنه محظور عليها بناء مفاعلات مماثلة، كما ستتخلص من أي وقود مستنفد لمثل هذه المفاعلات.

ومن المهم الإشارة إلى أن كل هذه الشروط الفنية كان قد تم الاتفاق عليها بالفعل في ٢ إبريل ٢٠١٥ في إطار الاتفاق الإطاري الذي وقّع في لوزان.

٢. في مقابل الالتزامات السابقة، تنص الصفقة على رفع الجزاءات المفروضة على إيران تدريجياً، وبما يتماشى مع تنفيذ التزاماتها على مراحل ووفقاً لخطوات يتم التحقق منها من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على أن الصفقة النهائية لن تخفض كل الجزاءات المفروضة على إيران من جانب كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

وجاءت الخطوة الأولى في رفع الجزاءات مع بدء الموافقة على الصفقة من جانب مجلس الأمن - أو ما يسمى بيوم الاعتماد Adoption Day - بموجب قرار المجلس رقم ٢٢٣١ في ٢٠ يوليو ٢٠١٥، وهو اليوم التالي لمرور ٩٠ يوماً على قرار المجلس، الذي نصت الفقرة العاملة (٢١) منه على إلغاء العمل بالعقوبات التي فرضت على إيران بموجب قرارات ستة سبق للمجلس أن أقرها في الفترة ما بين عام ٢٠٠٦ وحتى عام ٢٠١٠، ضمن صلاحياته بموجب الفصل السابع من الميثاق.

وهكذا فإنه بعد تاريخ ١٨ أكتوبر ٢٠١٥، بدأت إيران في اتخاذ خطوات عملية لتقييد برنامجها النووي مقابل قيام مجموعة ١+٥ باتخاذ خطوات أولية لرفع الجزاءات عنها. وترتيباً على ذلك تمكنت إيران من الحصول على أصولها المجمدة في المصارف الدولية من عائدات تصدير بترولها، والتي تقدر بنحو ١٠٠ مليار دولار. وبعد تنفيذ خريطة الطريق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لن تكون إيران عرضة لحظر صادراتها من الاتحاد الأوروبي. كما أن هذا الأخير أو الولايات المتحدة - بموجب الصفقة - رفعا عقوباتهما على صناعات السفن والسيارات الإيرانية وعلى قطع الغيار اللازمة لطائراتها المدنية وعلى التعاون في هذه القطاعات.

ويدعو القرار إيران بعدم تطوير أو اختبار صواريخ بالستية قادرة على إيصال رؤوس حربية نووية (لا تقيد الصفقة برنامج إيران للصواريخ بالستية).

وقد سمحت مهلة الـ ٩٠ يوماً، المشار إليها عاليه، لمجموعة ١+٥ بمراجعة الصفقة داخليا. وفي هذا السياق انتهى مجلس الشيوخ الأمريكي من عملية المراجعة في ١٧ سبتمبر ٢٠١٥م بعد شد وجذب بين أعضاء المجلس الجمهوريين وإدارة الرئيس أوباما التي استخدمت عدداً من الحجج لحث المجلس على الموافقة على الاتفاق أبرزها:

- أن منع المجلس الحكومة الأمريكية من تنفيذ التزاماتها بموجب الصفقة، يحمل في طياته مخاطر انهيار نظام الجزاءات الذي وقعت عليه إيران، حيث أن الدول الأخرى التي وقعت الصفقة والتزمت بها تعهدت برفع هذه الجزاءات عن إيران بغض النظر عن موقف واشنطن، وفي هذا السياق أشير إلى أن السياسات الإيرانية، حتى قبل وصول الرئيس حسن روحاني للحكم في عام ٢٠١٣م، قد ساهمت في استمرار التوافق الغربي/الروسي حول استمرار العقوبات ضد إيران. ومع وصول روحاني بدبلوماسيته وتجاوب طهران مع

ضغوط مجموعة ١+٥، التي أضررت اقتصادياً وتجارياً نتيجة فرض عقوبات على طهران بجانب شركاء إيران التجاريين ممن انضموا لنظام الجزاءات، بما فيهم العديد من دول الاتحاد الأوروبي وكوريا الجنوبية واليابان والهند. كل هذا بات عنصراً ضاغطاً على هذا التوافق، الذي زادت مخاطر انقراض عقده. فقد تحملت معظم هذه الدول أعباء الجزاءات فقط لأنها اعتقدت أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت تتعامل مع الملف النووي الإيراني وتتفاوض عليه بحسن نية لتسويته دبلوماسياً. وبالتالي فعدم توقيع واشنطن على الاتفاق يقوِّض الثقة فيها ويسقط نظام الجزاءات.

• إن رفض الصفقة من قبل مجلس الشيوخ يبعث برسالة للعالم مفادها أنه لا يمكن الاعتماد على الولايات المتحدة في تنفيذ معاهدات منع الانتشار النووي التي تتفاوض عليها الإدارة. وبذلك سوف يقطع المجلس الطريق، ليس فقط على أوباما في محاولته تأمين صفقة أفضل مع إيران، بل وأيضا أية مساعي مستقبلية من الرئيس لمنع الانتشار النووي من خلال الوسائل الدبلوماسية.

ومن جانبه أقر البرلمان الإيراني الاتفاق في ١٣ أكتوبر، وكذلك المرشد الأعلى للثورة الإيرانية علي خامنئي في ٢١ أكتوبر ٢٠١٥، والذي نص على أن أي جزاءات جديدة ستفرض على إيران ستجعلها في حل من تنفيذ الاتفاق. ومن جانبه أصدر الاتحاد الأوروبي بياناً في ١٨ أكتوبر ٢٠١٥ أشار فيه إلى أنه أقر الإطار التشريعي the legislative framework لرفع عقوباته المفروضة على إيران بسبب برنامجها النووي، وذلك تنفيذاً لبنود الصفقة النووية.

٣. "يوم التنفيذ" "Implementation Day"، وهو تاريخ ١٦ يناير ٢٠١٦، أي اليوم الذي أعلنت فيه الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن إيران اتخذت الخطوات المنصوص عليها في الصفقة لتقييد برنامجها النووي والسماح لمفتشي الوكالة

بمراقبة وتفتيش منشآتها ذات الصلة. وبحلول ١٦ يناير ٢٠١٦ يكون قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١ قد دخل حيز النفاذ.

وقد فسر التوقيت المنسق بين إعلان الوكالة عن وفاء إيران بالتزاماتها، بموجب الصفقة، مع الإعلان عن رفع الجزاءات بأنه بمثابة نوع من حفظ ماء الوجه تم التوافق حوله لتجنب إعطاء الانطباع بأن إيران قد خضعت للضغوط الغربية قبل رفع الجزاءات عنها.

ومن جانبها أكدت الوكالة في بيانها بأن إيران اتخذت الخطوات التالية لضمان سلمية برنامجها النووي، خلال الخمسة عشر عاماً التالية على الأقل:

- تخفيض مخزونها من اليورانيوم منخفض التخصيب بنسبة ٩٨%، والاحتفاظ بنحو ٦٦٠ أوقية فقط، وهي كمية غير كافية للاستخدام العسكري. وقد استكملت إيران عملية التخفيض في ٢٨ ديسمبر ٢٠١٥ بعد تصدير معظم المخزون إلى روسيا، وفقاً نص الاتفاق.

- تفكيك ١٢٠٠٠ جهاز طرد مركزي كانت تستخدم لتخصيب اليورانيوم. وقد أعلنت إيران أنها قامت بذلك في نوفمبر ٢٠١٥. ومن جانبه ذكر Yukiya Amano المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، في ١٥ ديسمبر ٢٠١٥، أن البرنامج النووي الإيراني تضمن في الماضي "أبعاداً عسكرية ممكنة Possible military dimensions" وأنه لم تعد توجد أي مؤشرات ذات مصداقية على وجود مثل هذه الأبعاد بعد عام ٢٠٠٩⁽⁸⁾.

- التخلص من، وتعطيل قلب، مفاعل آراك Arak الذي كان يمكن أن ينتج "بلوتونيوم" كافٍ لسلاحين نوويين في العام. وقد نفذت إيران هذا الالتزام قبل أسبوع من يوم التنفيذ. ووفقاً لتصريحات عباس عراقي نائب وزير الخارجية

الإيراني في ١٩ أكتوبر ٢٠١٥، فإن كلاً من الولايات المتحدة الأمريكية والصين يعدان خطة لتحديث مفاعل أراك بعد تعديله حسبما نص الاتفاق.

أما التزامات مجموعة ١+٥ تجاه إيران، فقد تمثلت في رفع العقوبات التالية:

- رفع الاتحاد الأوروبي القيود المفروضة على التجارة والاستثمار في النفط والبتروكيماويات والمعادن والنقل البحري وبناء السفن وغيرها من صناعات النقل، فضلاً عن القطاع المصرفي والتأمين والخدمات الأخرى ذات الصلة، بما فيها قدرة إيران على تحويل الأموال للخارج إلكترونياً. كذلك رفع الحظر على بطاقات الائتمان والأصول الخاصة بالشركات والأفراد فيما يتعلق بهذه الصناعات.

- بموجب الصلاحيات التنفيذية للرئيس أوباما، رفعت الولايات المتحدة القيود المفروضة بسبب البرنامج النووي على قطاعات التمويل والنفط والغاز والنقل البحري والمعادن وصناعات السيارات. كما رفعت أسماء المئات من الأفراد والشركات الإيرانية التي كانت مدرجة على القوائم السوداء وجمدت أموالهم وتعرضوا لعقوبات تبعاً لذلك.

- شملت الخطوات الأمريكية إصدار تراخيص خاصة تسمح للشركات الأمريكية المصنعة للطائرات المدنية ببيعها لإيران (المقدّرة احتياجاتها منها ما بين ٤٠٠ إلى ٦٠٠ طائرة جديدة). وستسمح الولايات المتحدة بالاستيراد من إيران، كما ستسمح لفروع شركاتها برفع بعض القيود على العمل في إيران، بما في ذلك بيع المنتجات الأمريكية فيها.

ومع ذلك، هناك جزاءات أمريكية ستظل نافذة، حيث تنتظر الحكومة الأمريكية إلى إيران كدولة راعية للإرهاب ومنتهكة لحقوق الإنسان، كما تنتهم إيران بالتدخل في شؤون حلفاء الولايات المتحدة في الشرق الأوسط⁽⁹⁾.

وقد أعلنت كلاً من وزارة الخزانة الأميركية والاتحاد الأوروبي أنهما سيصدران خطوطاً إرشادية جديدة للاستثمار في إيران.

٤. وفقاً للاتفاق يتم رفع كامل العقوبات بشكل تدريجي على مدى عشر سنوات، كما سيظل ممكناً إعادتها بشكل تلقائي على مدى (١٥ عاماً) في حال أخلت إيران بالتزاماتها، كما سيلبي البيان عند الحديث عن طبيعة الالتزامات التي تضمنتها الصفقة. وهناك العديد من نصوص الصفقة التي يمتد المدى الزمني لتنفيذها إلى ما بعد خمسة عشر عاماً. وعلى سبيل المثال ستستمر الرقابة على إنتاج أجهزة الطرد المركزي لنحو (٢٠) عاماً. وستكون الصلاحيات المعززة لمفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية للنفاز للمرافق النووية الإيرانية ممتدة إلى مالا نهاية، أي بدون قيد زمني . وسيظل الحظر المفروض من الأمم المتحدة على الأسلحة التقليدية والصواريخ الباليستية قائماً حتى عام ٢٠٢٠ ومن المعلوم أن البرنامج الصاروخي الإيراني يخرج عن نطاق الصفقة النووية، وهو أمر أثار أزمة بين الأمين العام للأمم المتحدة وأطراف الصفقة، عندما نقلت وكالة Reuters الدولية للأنباء فقرات من تقرير سري للأمين العام يعتبر أن إطلاق إيران صواريخ باليستية لا يتفق مع الروح الإيجابية " للاتفاق، داعياً إيران إلى الامتناع عن إطلاق هذه الصواريخ على أساس أن ذلك يزيد من التوتر في المنطقة. وقد رد على ذلك كل من السفير الأمريكي والروسي لدى الأمم المتحدة اللذين اعتبرا التقرير انتهاكاً لروح الاتفاق وبدون سند في قرار مجلس الأمن ٢٢٣١. وزاد السفير الروس على ذلك بأنه "مدفوع ببواعث سياسية"⁽¹⁰⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أن قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١ بالموافقة على الصفقة قد دخل حيز النفاذ في ١٦ يناير ٢٠١٦، أي يوم التنفيذ أو الانتهاء "Termination Day"، والذي بحلوله لم تعد القضية النووية الإيرانية على جدول أعمال المجلس، مع إعلان الوكالة وفاء إيران بالتزاماتها.

هذا وكانت مسألة توقيات تنفيذ الالتزامات المتبادلة بموجب الصفقة واحدة من أكثر القضايا تعقيداً وصعوبة خلال المفاوضات، حيث تضمنت الصفقة ملحقا كاملاً خصص لهذه المسألة (الملحق الخامس).

والواقع ان الحملة التي يقودها المحافظون وأصدقاء إسرائيل في الولايات المتحدة، بعد أن فشلت من وقف الصفقة، تركز جهودها في اتجاه تجميد تنفيذ بنودها على أمل أن يقوم الرئيس القادم بإعادة فتح الملف. وقد برزت الصفقة كأحدى القضايا الجدلية في حملة الانتخابات الرئاسية. فقد وصفها المرشح الجمهوري ترامب "بالصفقة الكارثية" بينما تعهدت المرشحة الديمقراطية هيلاري كلينتون بعدم دعمها حال توليها الرئاسة. بل باتت الصفقة مثيرة للجدل في إيران أيضاً، حيث انتقدها المرشد الأعلى علي خامنئي بدعوى عدم تأثيرها الملموس على معيشة الإيرانيين، فيما أثنى عليها الرئيس حسن روحاني لرفعها خطر الحرب وإفساحها المجال أمام بيع النفط الإيراني والدخول في علاقات تعاون اقتصادي مع العديد من دول العالم. وفي هذا السياق تتزايد الهوة بين حكومة حسن روحاني وتيار المحافظين الإيرانيين والحرس الثوري حول الموقف مما يسمى بـ "فريق العمل المعني بالإجراءات المالية" (The Financial Action Task Force (FATF) الذي تأسس عام ١٩٨٩ لتحديد معايير مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال. ورغم أن فريق العمل هذا علق بعض الإجراءات الذي اتخذها ضد إيران لمدة ١٢ شهراً في يونيو ٢٠١٦، إلا أنه أبقى عليها ضمن قائمة الدول ذات المخاطر المرتفعة، على غرار كوريا الشمالية.

والتوصيات التي يطرحها فريق العمل تثير تحديات لا يستهان بها بالنسبة لإيران لعاملين رئيسيين:

الأول: أنها تزيد من مخاوف الشركات والمصارف الأجنبية من التعامل مع الشركات والبنوك الإيرانية، لاسيما في ظل استمرار تعرض بعضها

لعقوبات دولية، بسبب الاتهامات التي تواجهها بدعم الإرهاب، وهو ما يقلل من أهمية رفع العقوبات المفروضة علي إيران بعد توقيع الاتفاق على أساس أن التداعيات الايجابية التي يمكن أن يفرضها رفع العقوبات ترتبط في قسم منها بمدى استعداد المصارف والشركات الأجنبية للتعامل مع إيران.

الثاني: تقدم هذه التوصيات مؤشرات على عدم حدوث تغير ملحوظ في السياسة الإيرانية بعد توقيع الاتفاق، خاصة فيما يتعلق بمواصلة دعم بعض الميلشيات والمنظمات المصنفة بالإرهابية بالمنطقة، وذلك على عكس بعض التوقعات التي أشارت إلى إمكانية إتجاه إيران نحو تبني سياسة أكثر اعتدالاً على أساس أن الاتفاق النووي سيعزز من التيار المعتدل داخل إيران والذي كان له الدور الأبرز في التوصل إلى الاتفاق.

(ثانياً)

طبيعة الإلتزامات التي تضمنتها الصفقة

عادة ما يشار إلى الصفقة بما عرفت به اختصاراً أي بالـ (JCPOA) أي خطة العمل المشتركة الشاملة. وفي بعض الأحيان يشار إليها بالاتفاق "Agreement"، وفي حالات نادرة تم الإشارة إليها بالمعاهدة "Treaty". وفي هذا السياق يري البعض ان الصفقة ليست معاهدة بالنظر إلى انها تشير صراحة (ص ٦)، في معرض إشارتها لالتزامات الأطراف تفصيلياً، بأنها " تدابير طوعية "Voluntary measures". ويعتقد هذا البعض أن لذلك نتائج قانونية حاسمة من وجهة نظر القانون الدولي والقانون الداخلي للدول الأطراف في الصفقة. ومن وجهة نظر القانون الدولي، فان ذلك يعني ان الصفقة - في ذاتها - لم تؤثر على التزامات إيران القانونية أو الصلاحيات القانونية للوكالة الدولية للطاقة الذرية.. فالصفقة هي ببساطة اتفاق دبلوماسي A diplomatic agreement يرتكز أساساً علي تعهدات سياسية وليست قانونية. ويتبدي ذلك بوضوح في طبيعة هذه التعهدات ذاتها والتي قد تؤدي مغالاة أو تعسف أي من الأطراف في مطالبة الطرف الآخر بها الي انهيار إطار الصفقة بكامله.

وعلي سبيل المثال تنص الصفقة على مد صلاحية تنفيذ الوكالة الدولية للطاقة الذرية للتفتيش على المنشآت النووية الإيرانية، والمشار إليها في ملحق ١ (قسم Q)، هي في واقع الأمر مسألة سياسية في طبيعتها، حيث يجب علي الوكالة ان تكون متيقنة تماما من ان هناك شواهد مؤكدة تستدعي منها طلب قيام مفتشيها بزيارة مواقع محددة بعينها.

وفضلاً عن ذلك، وفيما يتعلق بضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تنص الصفقة علي ان إيران سوف تطبق مؤقتاً اتفاق البروتوكول الإضافي مع الوكالة للثماني سنوات القادمة، و فقط بعد مضي هذا الوقت سوف تصدق طهران علي البروتوكول الإضافي وتضعه موضع التنفيذ. ومما لا شك فيه ان تطبيق البروتوكول الإضافي بصورة مؤقتة خلال تلك الفترة فقط يمكن أن يثير الكثير من التعقيدات او المشكلات الخلافية عند التطبيق. ومما يؤكد هذه الحقيقة التقارير الأخيرة للمقرر الخاص للجنة القانون الدولي حول " التطبيق المؤقت للمعاهدات Provisional Application of treaties " حيث تلقي هذه التقارير الضوء علي هذه المشكلات⁽¹¹⁾.

والواقع ان مسألة ما اذا كانت الصفقة النووية مع ايران هي معاهدة من عدمه، كانت قد أثرت في معرض المناقشة العامة لبنود الصفقة في الكونجرس الأمريكي، حيث أشار بعض الأعضاء من الحزب الجمهوري إلي انه وفقاً للدستور يختص الكونجرس بالتصديق علي المعاهدات بأغلبية الثلثين، وقد تخلي الأعضاء عن هذا الاختصاص عندما وافقوا علي قانون مراجعة الصفقة مع إيران والذي يشترط موافقة (٣٤) عضواً من مجلس الشيوخ فقط عليها لتميرها وتجنب قيام الرئيس باستخدام الفيتو علي قرار المجلس برفضها. وقد سعى بعض أعضاء الكونجرس الي تعديل قانون مراجعة الصفقة بحيث يتطلب موافقة أغلبية الثلثين من مجلس الشيوخ عليها، وبالتالي تكتسب وصف "معاهدة دولية"، الا ان هذا المسعي لم يكتب له النجاح. واتفق في النهاية علي وجوب التعامل مع الصفقة بمرونة، أخذاً في الاعتبار طبيعتها الخاصة وحقيقة أنها عرضت علي مجلس الأمن الدولي للموافقة عليها، كما لا يمكن تجاهل دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في وضعها موضع التنفيذ.

وقد علقت وزارة الخارجية الأمريكية علي مناقشات الكونجرس بأن الصفقة هي " اتفاق دولي " An International Agreement " لا شك فيه، الا ان الإدارة

تفضل تسميته بالاتفاق الدولي غير الملزم "Non-binding Agreement" بدلاً من "معاهدة" بسبب التخلي عن أغلبية ثلثي أعضاء مجلس الشيوخ، وذلك للحاجة إلى الاحتفاظ بأكبر قدر من المرونة، وبما يتيح للحكومة الأمريكية إعادة فرض عقوبات علي إيران، متى ارتأت أنها لا تحترم تعهداتها بموجب الصفقة.

وفي تقديري أن الطابع السياسي للإلتزامات أطراف الصفقة، والنصوص العديدة التي تضمنت تعهدات اختيارية، هي كلها أمور لا تتال من حقيقة أن الأمر يتعلق باتفاق دولي متكامل الأركان، حتى ولو كان لمجلس الأمن دور في الموافقة عليه أو للوكالة الدولية للطاقة الذرية دور في تنفيذه. ففي الحالتين توافقت إرادة أطراف الاتفاق على منح هذين الجهازين تلك الصلاحيات، خاصة وأن الأمر يتعلق بمسألة حساسة تمس السلم والأمن الدوليين.

وفي هذا السياق يجب النظر إلى الصفقة كوثيقة متفردة "Suis generis" من نواحي عديدة أبرزها:

١- أن جوهرها يقوم على قيود تدريجية على البنية التحتية النووية لإيران مقابل رفع عقوبات اقتصادية وتجارية مفروضة على النظام منذ سنوات.

٢- أن الاتفاق هو الأول من نوعه، جزئياً، بسبب أنه يتطلب مستوى عالٍ من الرقابة والتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأيضاً لأنه يغطي برنامجاً نووياً متطوراً وممتداً يحتمل إمكانات الاستخدام العسكري.

٣- تظل الصفقة اتفاقاً دولياً حكومياً بإمتياز، وان شمل ملاحق فنية معقدة تعد جزءاً لا يتجزأ منه.

٤- لا يجب تجاهل حقيقة أنها المرة الأولى التي يعترف فيها بموجب مجلس الأمن الدولي ببرنامج لتخصيب اليورانيوم تقوم به دولة نامية غير نووية (إيران) ويؤيد فيها المجلس بموجب قرار (٢٢٣١)، اتفاقاً جماعياً.

وتشير القراءة المتعمقة لبنود الصفقة إلى إن الالتزامات التي تضمنتها هي التزامات من طبيعة سياسية، كما أنها تفتقد إلى الصفة الإلزامية، بل ويمكن التراجع عنها بالإدارة المنفردة بجانب كون بعضها مؤقتاً:

١- فهناك توافق بين الخبراء على أنه لا يوجد في الصفقة أي عنصر يمنع إيران من التوجه نحو تطوير سلاح نووي. ومع ذلك فإن قراءة عناصر الصفقة ككل لا يتجزأ، بما فيها القيود على الأنشطة النووية وصلاحيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التحقق والرقابة، توضح إننا بصدد نظام شامل يضع الأسلحة النووية بعيداً عن متناول يد إيران لمدة خمسة وعشرين عاماً على الأقل⁽¹²⁾.

وقد أقر الجانب الأمريكي بحقيقة أن طموحات إيران النووية قد تم تجميدها لفترة تتراوح ما بين عشرة وخمسة عشر عاماً قادمة، مشيراً إلى أن ذلك بمثابة ميزة حقيقية للولايات المتحدة بموجب الصفقة، "التي أنجزت بفضل دبلوماسية صعبة وليس حرباً" (13) war

٢- في المقابل، تؤكد قراءة بنود الصفقة أنها، أو قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١ الذي أقرها، لا تمنع - من الناحية القانونية البحتة - من قيام الولايات المتحدة الأمريكية أو أي طرف آخر من مجموعة ال-٥+١ من أن يعيد، بالإدارة المنفردة، فرض الجزاءات، التي تضمنتها قرارات مجلس الأمن الستة الملغاة بموجب القرار رقم ٢٢٣١، علي إيران

مجدداً، وذلك إذا ما ارتأت أي من هذه الدول أن طهران لم تتفد تعهداتها بموجب الصفقة⁽¹⁴⁾.

وفي هذه الحالة، ووفقاً للقرار ٢٢٣١، سيكون على أعضاء مجلس الأمن التصويت على مشروع قرار جديد إما بالإستمرار في مد إلغاء القرارات الستة (الملغاة) أو استئناف العمل بها، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تلقي المجلس إخطاراً "بمسألة يرى طرف من أطراف الصفقة أنها تشكل عدم امتثال جوهرى" "significant non- performance" للتعهدات التي التزمت بها إيران وفقاً للصفقة. وفي حالة عدم إصدار المجلس قرار جديد بمد الإلغاء، سيعاد العمل بالقرارات الستة تلقائياً في غضون ثلاثين يوماً.

وما لم يقر مجلس الأمن بمد إلغائها أو الموافقة على جزاءات أقل، تعيد هذه النصوص - والتي يطلق عليها "snapback provisions" أو ما يسمى "كل شيء أو لا شيء" "all-or-nothing" - نظام الجزاءات المفروضة بموجب القرارات الستة ذات الصلة إلى حيز النفاذ مجدداً⁽¹⁵⁾.

٣- من الناحية النظرية من المتصور أن يستخدم أحد أعضاء مجلس الأمن الدائمين حق النقض لوقف مشروع قرار مجلس الأمن بإنهاء إلغاء القرارات الستة بفرض جزاءات على إيران، لاسيما دول مثل روسيا والصين بما لهما من مصالح اقتصادية وتجارية ضخمة مع إيران.

ومع ذلك يظل هناك بديلاً آخر هو إعادة فرض الجزاءات بالإدارة المنفردة، وهو ما يمكن ان يثير مشكلات كبرى في الواقع العملي، حيث ستكون لذلك آثاراً قانونية بعيدة المدى، لاسيما في الحالات التي تقدر فيها بعض الدول الأطراف في الصفقة ان انتهاكات إيران لالتزاماتها بموجبها محدودة. وفي هذا السياق، قد يجد الرئيس الأمريكي القادم صعوبات في وضع صيغة "كل شيء أو لا شيء" موضع التنفيذ، رغم امتلاكه الصلاحية القانونية - بموجب القانونين الداخلي والدولي -

للتحلل من الصفقة وإعادة فرض عقوبات أمريكية على إيران ارتباطاً بملفها النووي. وفي حال ممارسة هذه السلطة، يؤكد البعض أن مثل هذا العمل سيتناقض والالتزامات السياسية التي تعهدت بها إدارة أوباما، إلا أنه لن يشكل انتهاكاً للقانون الدولي على أساس أن الصفقة ليست لها قوة إلزامية⁽¹⁶⁾، كما أن مثل هذا العمل - فيما لو حدث - لن يشكل انتهاكاً لقرار مجلس الأمن رقم (٢٢٣١).

وبطبيعة الحال، فإن قيام الولايات المتحدة الأمريكية بإعادة فرض جزاءات على إيران - سواء بالإرادة المنفردة أو باللجوء إلى مجلس الأمن طلباً لاستئناف العمل بالقرارات الستة الملغاة - سيقود على الأرجح إلى انشقاق ليس فقط بين الولايات المتحدة الأمريكية من ناحية وروسيا والصين من ناحية أخرى بل وأيضاً بين واشنطن وحلفائها الغربيين الأطراف في الصفقة (فرنسا - المملكة المتحدة وألمانيا). ذلك أنه منذ بدء رفع الجزاءات عن إيران - بل وحتى قبيل ذلك - هناك سباق محموم فيما بين هذه الدول للفوز بصفقات اقتصادية وتجارية كبرى في تعاملها مع إيران، التي تعد الدولة الوحيدة في العالم التي تجمع بين احتياطات ضخمة من النفط والغاز، حيث تأتي في المرتبة الرابعة عالمياً من حيث احتياطات النفط والثانية بالنسبة للغاز. وفضلاً عن ذلك لدى إيران مزايا اقتصادية كبرى متنوعة. فوفقاً للتقديرات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي للعام ٢٠١٥، يبلغ إجمالي الناتج المحلي الإيراني ١,٤ تريليون دولار، أي ما يمثل ١,٥% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، ويأتي اقتصاد إيران في المرتبة الثامنة عشر عالمياً بين تركيا وأستراليا. وبجانب ذلك يتسم الاقتصاد الإيراني بالتنوع (٥٠% خدمات و ٤١% صناعة و ٩% زراعة)، إذ لا يمثل قطاع الطاقة سوى نسبة ٢٠% من الناتج المحلي الإجمالي، كما أنه رغم الجزاءات تحقق إيران فائضاً في ميزانها التجاري سنوياً يقدر بحوالي ٣٥ مليار دولار من إنتاج السيارات والكيماويات والخدمات والاتصالات⁽¹⁷⁾.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه وفقاً لنصوص الصفقة التزمت الولايات المتحدة الأمريكية "بوقف تطبيق cease the application" الجزاءات المرتبطة بأنشطة

إيران النووية لمدة الثماني سنوات الأولى لتنفيذ الصفقة، وذلك بموجب أمر تنفيذي (executive order) أو بتشريع من الكونجرس، شريطة أن يكون من التشريعات التي يحق للرئيس الاعتراض عليها. وقد التزمت الولايات المتحدة فقط "بالسعي إلى استصدار التشريع متى كان ذلك ممكناً" لإنهاء العمل بنظام الجزاءات أو تعديله، وذلك بعد فترة الثماني سنوات.

٤- والحال علي تقدم بالنسبة لمجموعة ١+٥، اعتبر بعض المحللين الإيرانيين أن قرار مجلس الأمن رقم (٢٢٣١) هو "انتصار فريد" "unique victory". "لإيران وتطور كبير في تاريخ القانون الدولي a" major development in the history of international law"⁽¹⁸⁾.

ووفقاً لهذا البعض، فإنه بجانب اعتراف قرار مجلس الأمن بحق دولة غير نووية نامية في تخصيص اليورانيوم لأول مرة في تاريخ المنظمة الدولية، يوفر القرار خياراً رابعاً للحالات التي يصدر فيها مجلس الأمن قرارات بفرض جزاءات علي الدول وفقاً لأحكام الفصل السابع، بما فيها الترخيص بالتدخل في دولة ما باستخدام القوة المسلحة. والحالات الثلاث هي:

- التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن، وبالتالي رفع الجزاءات (قرار المجلس رقم ١٥٠٦ في ١٢ سبتمبر ٢٠٠٣ برفع الجزاءات عن ليبيا، والتي فرضت بموجب قرار المجلس رقم ٧٤٨ ثم رقم ٨٨٣ في ١١ نوفمبر ١٩٩٣).
- تغيير النظام، في دولة خاضعة لنظام جزاءات، نتيجة لتمرد أو ثورة داخلية وتغيير النظام بالتالي، والذي تتحقق به أهداف قرار أو قرارات مجلس الأمن (حالة جنوب إفريقيا إبان الحكم العنصري والقرارات العديدة التي أصدرها مجلس الأمن بفرض جزاءات ارتباطاً بذلك- كالقرار رقم ٤١٨ في ٤ نوفمبر

١٩٧٧ والقرار رقم ٤٧٣ في ١٣ يونيو ١٩٨٠ والقرار رقم ٥٥٨ في ١٣ ديسمبر ١٩٨٤).

وبعد الانتفاضة الشعبية بقيادة مانديلا، عقد مجلس الأمن جلسة في ٢٥ مايو ١٩٩٤ ووضع نهاية لسبعة عشر عاما من الجزاءات ضد جنوب إفريقيا، وذلك بموجب القرار رقم ٩١٩.

كذلك حالة انتخاب حكومة في العراق، بعد فرض عقوبات عليها بعد غزوها للكويت في ٢ أغسطس ١٩٩٠، التي في أعقابها أصدر مجلس الأمن القرار ١٤٨٣ في ٢٠٠٣ الذي وضع نهاية للعقوبات التي فرضت على العراق وهناك أيضا حالة الانقلاب العسكري في هايتي عام ١٩٩١ والذي أطاح بالحكومة المنتخبة لجون برتراند اريستيد.

وقد فرض مجلس الأمن عقوبات على النظام الجديد في هايتي بموجب القرار رقم ٨٤١ في ١٦ يونيو ١٩٩٦ والقرار ٩١٧ في ٦ مايو ١٩٩٤. ولما لم تمتثل الحكومة الانقلابية للقرارين، أصدر مجلس الأمن القرار رقم ٩٤٠ في ٣١ يوليو ١٩٩٤ بتشكيل قوة عسكرية متعددة الجنسيات لإعادة الحكومة الشرعية للسلطة، وهو ما تم بعد قرار الانقلابيين وإعادة تنصيب اريستيد، مما دعا مجلس الأمن إلي استصدار القرار رقم ٩٤٨ بإنهاء الجزاءات.

• التدخل العسكري، وهي الحالة الثالثة والمتمثلة في الترخيص باستخدام القوة المسلحة ضد دولة تحت نظام جزاءات، والتي امتنعت عن الامتثال لعقوبات مجلس الأمن. فقد وقع التدخل العسكري في العراق، وفي يوغسلافيا السابقة قبله، نتيجة عدم امتثالها لقرارات المجلس، وبالتالي تحققت أهداف قرارات مجلس الأمن من خلال عمل عسكري.

والجديد الذي أتت به المفاوضات بين إيران ومجموعة الـ ١+٥ هو أنها المرة الأولى في تاريخ القانون الدولي التي تضيف خياراً رابعاً للخيارات المشار إليها عاليه، وهو الخيار الخاص بإلغاء أو وقف تنفيذ قرارات مجلس الأمن من خلال الحوار وبدون قيام الدولة المعنية بتنفيذها. وقد جاء هذا التطور في وقت كان مطلوباً فيه من إيران تنفيذ ستة قرارات بفرض عقوبات عليها حتى الجولات الأخيرة من المفاوضات، بما فيها مطالبتها بالوقف الفوري لبرنامج تخصيب اليورانيوم. وبالرغم من ذلك ستستمر إيران في أنشطتها النووية وفقاً للصفقة النووية مع قيام مجلس الأمن - على خلاف القرارات السابقة وبدون امتثال إيران لهذه القرارات - بإصدار قرار جديد يعتبر هذه القرارات لاغية وكأن لم تكن.

والواقع أنه يصعب مسايرة هذا المنطق، ربما باستثناء مسألة الاستمرار في تخصيب اليورانيوم بقيود كما أسلفنا، خاصة وأن القرارات الستة التي ألغها القرار ٢٢٣١ كانت نافذة المفعول قبل الإلغاء وعانت منها إيران كثيراً. أما الإلغاء فقد جاء في إطار صفقة قامت علي توازنات وتعقيدات سياسية عديدة سعت بها الولايات المتحدة الأمريكية إلي تجنب الحرب بعد فشلها في العراق وأفغانستان وتحملها خسائر اقتصادية وجيو استراتيجية ارتباطاً بذلك.

(ثالثاً)

تسوية المنازعات الناشئة عن تنفيذ الصفقة

أنشأ الاتفاق لجنة مشتركة "Joint Commission" لمتابعة عملية تنفيذ وتسوية أية خلافات قد تنثور بين أطرافه. ويدعو الاتفاق اللجنة، المكونة من ممثلين عن الأعضاء الدائمين لمجلس الأمن وممثل عن كل من الاتحاد الأوروبي وإيران، لتشكيل مجموعات عمل مختلفة، بما في ذلك مجموعة معنية بمراقبة عملية تعديل مفاعل أراك، وأخرى معنية بمشتريات إيران من أي مواد ومعدات يمكن أن تستخدم في برنامجها النووي⁽¹⁹⁾. ويقدم الأطراف أية مسألة متعلقة بعدم الإمتثال لأي من الإلتزامات التي نصت عليها الصفقة للجنة المشتركة لإيجاد تسوية ودية لها في غضون ٣٥ يوماً. وفي حالة الفشل في ذلك، تقوم اللجنة بإبلاغ مجلس الأمن.

وقد طلب قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ كلاً من الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية مساعدة اللجنة المشتركة في أداء مهامها من خلال ترتيبات عملية يتفق عليها (الفقرتان العاملتان ١٨ و ١٩ من القرار).

وكانت الوكالة الدولية للطاقة الذرية قد أعلنت في بيان لها في ١٥ أكتوبر ٢٠١٥ أن إيران قد نفذت التزاماتها بموجب اتفاق منفصل عن الاتفاق النووي، كان قد تم توقيعه مع الوكالة، والذي تضمن جدولاً زمنياً لاستكمال تحقيقات الوكالة حول الأنشطة الإيرانية في الماضي والمدعى بأنها كانت لتطوير سلاح نووي⁽²⁰⁾.

ووفقاً لبيان الوكالة، فإن جميع الأنشطة التي حددها الاتفاق مع إيران قد تم تنفيذها في التوقيتات المحددة، وأن الوكالة تتقدم لمجلس المحافظين بتقرير يتضمن تقييماً لأنشطة إيران في الماضي، وذلك بحلول ١٥ ديسمبر ٢٠١٥.

وكانت الوكالة قد عبرت، في نوفمبر عام ٢٠١١، عن مخاوفها من أن إيران تمارس أنشطة لتطوير سلاح نووي وذلك في ملحق لتقريرها ربع السنوي الصادر في نوفمبر ٢٠١١ حول برنامج إيران النووي⁽²¹⁾. كما سبق للمدير العام للوكالة أن قام بتحديد اثنتي عشر مجالاً ذكر أنها أثارت قلق الوكالة من أنشطة إيران، مشيراً إلى أنه قبل نهاية عام ٢٠٠٣ مارست إيران هذه الأنشطة في إطار برنامج هيكلي "a structural program"⁽²²⁾. وتجدر الإشارة إلى أنه وفقاً للصفحة، كان على إيران أن تمتثل لمتطلبات الوكالة بالكامل قبل إقرار الصفقة رسمياً.

(رابعاً)

هدف الصفقة النهائي وتقييم لها

١- تعد الصفقة بمثابة اتفاق دولي تم التوصل إليه على أساس التوافق باعتباره نتاجاً لعملية تفاوض شاقة امتدت لنحو اثني عشر عاماً في صور مختلفة، وعلى خلفية تصميم إيران على بذل جهود حثيثة لتنفيذ برنامجها النووي، وأحداث دولية متلاحقة بما فيها توترات واضحة في علاقات روسيا - المعروفة بعلاقتها الخاصة بإيران - بالولايات المتحدة الأمريكية، وإن لم يؤثر ذلك عملياً على إتمام الصفقة.

٢- من حيث حقوق والتزامات الأطراف، يمكن القول بأنها اتسمت بالتوازن إلى حد كبير، وذلك باعتراف الأطراف أنفسهم. فقد وافقت إيران على قيود جوهرية على برنامجها النووي المدني وعلى خضوعها لنظام تحقق معزز تنفذه الوكالة الدولية للطاقة الذرية للتأكد من استمرار البرنامج سليماً. ومن الصعب إنكار أن إيران حققت مكاسب فيما يتعلق بالمنشآت والمواد النووية التي ستحتفظ بها لاسيما حقها في التخصيب المقيد لليورانيوم، بالمقارنة بما كان عليه الوضع عند انطلاق المفاوضات في عام ٢٠٠٣. ومع ذلك فالقيود المفروضة على إيران بموجب الاتفاق تقلص - إلى حد كبير - قدرات هذه الدولة في صنع سلاح نووي. ومن المهم، في هذا السياق، الإشارة إلى أن الاتفاق الذي وقعته إيران - في إطار الصفقة - مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يستبعد بصفة خاصة أية إمكانية لقيام إيران بتصنيع سلاح نووي سراً. فالانتهاكات لهذا الاتفاق من المنتظر كشفها مبكراً، وسيكون لدى المجتمع

الدولي، ممثلاً في مجلس الأمن، الوقت الكافي لاتخاذ تدابير مضادة، متى تم التوافق حولها من القوى الكبرى⁽²³⁾.

في المقابل وافقت مجموعة الـ ١+٥ على إسقاط الجزاءات الاقتصادية والمالية التي فرضت على إيران من قبل مجلس الأمن في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠١٠، لتوفر بذلك فرصاً هائلةً لشركاتها ومؤسساتها الاقتصادية للعمل في إيران، التي تتمتع بإمكانات اقتصادية وموارد معدنية وبشرية لا يستهان بها.

٣- من منظور عدم الانتشار النووي تعكس الصفقة تصميماً واضحاً من جانب الدول الأطراف في ١+٥، وتحديداً تلك التي تمتلك أسلحة نووية، على التمسك بمفهومها وتفسيرها الخاص لمنظومة منع الانتشار النووي ممثلةً في معاهدة منع الانتشار النووي ونظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويتيح هذا التفسير الخاص للدول النووية الصلاحية المطلقة لتقرير ما إذا كانت الدولة المعنية - الطرف في المعاهدة والتي لا تمتلك قدرات نووية للاستخدام العسكري - قد التزمت بمتطلبات التعاون مع الوكالة من عدمه، متجاهلةً تماماً حق جميع الدول في الاستخدام السلمي للطاقة النووية⁽²⁴⁾.

٤- في السياق عاليه، ينبغي الإشارة إلى ما يلي بصفة خاصة:

• حرص مجموعة الـ ١+٥ على إشارة قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١، في فقرته العاملة السابعة والعشرين، إلى " أن نصوص الصفقة قد قصد بها فقط عملية تنفيذ بنودها فيما بين مجموعة الـ ١+٥ والاتحاد الأوروبي وإيران، وأنه لا ينبغي اعتبار أنها ترسي سوابق لأي دولة أخرى أو مبادئ (جديدة) للقانون الدولي والحقوق والالتزامات التي تضمنتها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية أو أية وثائق أخرى ذات صلة، بما في ذلك المبادئ والممارسات المعترف بها دولياً". وقد قصدت المجموعة بذلك توصيل رسالة واضحة للدول الأخرى مفادها أن اعتراف الصفقة لإيران بتخصيب

اليورانيوم، أو أية مكاسب أخرى حصلت عليها بموجبها، لا يشكل سابقة لأي دولة في هذا الشأن، وأن معاهدة عدم الانتشار - من المنظور الأمريكي على الأقل - لا تعطي مثل هذه الحقوق لأية دولة.

• تتمسك الدول النووية الخمس المعترف بها دولياً بالمفاوضات كآلية فاعلة للتوصل إلى تسوية للمشكلات المرتبطة بمنظومة منع الانتشار النووي، ونزع السلاح. وفي هذا السياق يري بعض الكتاب الغربيين أن الأعمال التحضيرية لمعاهدة منع الانتشار، النووي ونصوص المعاهدة ذاتها، تولي أهمية كبرى للمفاوضات كوسيلة لتسوية المنازعات الناشئة عن تطبيقها وتفسيرها⁽²⁵⁾ وتبني معايير مزدوجة، وبما يجنبها خلق قواعد قانونية دولية يتواتر تطبيقها يمكن للدول النامية الاستفادة منها في معركتها القانونية مع الدول النووية. بل أن هذه الأخيرة تؤكد أنه لا يوجد في القانون الدولي العرفي أي قواعد دولية تحظر استخدام السلاح النووي، مستشهدة في ذلك بالرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية عام ١٩٩٦، عندما أشارت إلى أنه وفقاً لأحكام القانون الدولي لا يعد استخدام الأسلحة النووية أو تملكها من الأمور غير القانونية⁽²⁶⁾.

وبدلاً من ذلك فإن استخدام الأسلحة النووية وفقاً للبعض - شأنه في ذلك شأن أي استخدام آخر للقوة - يجب أن يتفق وقواعد القانون الدولي النافذة بما فيها ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي الإنساني، حيث يتوقف مدى مشروعية هذا الاستخدام وفقاً لكل حالة على حدة من حيث الوقائع والظروف التي استخدمت فيها القوة⁽²⁷⁾.

ومما لا شك فيه أن آلية التفاوض، خاصة عندما تكون بين أطراف غير متكافئة توفر أقصى قدر من المرونة وحرية المناورة للطرف الأقوى.

١- في الإطار عاليه ما تزال الصفقة النووية الإيرانية تثير ردود فعل غاضبة في أوساط اليمين المحافظ في الولايات المتحدة الأمريكية ولدى إسرائيل وأصدقائها، حيث يؤكد هؤلاء أن الصفقة لا تمنع إيران من المضي قدما لصنع القنبلة النووية إن آجلا أو عاجلاً⁽²⁸⁾.

ولهذا السبب يطالب هؤلاء بان يكون ردع إيران ومنعها من تطوير أو امتلاك أسلحة نووية على رأس أولويات السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية في السنوات القادمة، وأنه على واشنطن إقناع طهران بأنها إذا ما حاولت صنع القنبلة النووية، فسوف تتحمل عواقب وخيمة، بما فيها إعادة فرض عقوبات عليها واستخدام القوة المسلحة لمنعها من الحصول على هذا السلاح⁽²⁹⁾.

والواقع أن تجربة البرنامج النووي الباكستاني تشير إلى أن الجزاءات التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية على باكستان - بصفة منفردة - بسبب برنامجها النووي العسكري منذ عام ١٩٩٠ فصاعدا قد فشلت تماما. وبالتالي انتقل اهتمام واشنطن إلى التفكير في كيفية تحفيز باكستان على الاستمرار في تحسين سيطرتها ورقابتها على ما لديها من مواد ومعدات ومعرفة نووية، وذلك بما يخلق ثقة دولية بأن الانتشار النووي لن يعود ثانية سواء لدول أو لإرهابيين.

وما تواجهه الولايات المتحدة بالنسبة لباكستان ليس جديدا. فقد واجهت واشنطن والمجتمع الدولي مواقف مماثلة في التفاوض مع ليبيا، التي استسلمت وسلمت قدراتها النووية والكيميائية غير المشروعة عام ٢٠٠٣، كما قادت الولايات المتحدة الجهود الدولية لتطبيع العلاقات النووية مع الهند ورفع الجزاءات على التعاون النووي معها من خلال اتفاق وقع في عام ٢٠٠٨ مع مجموعة الموردين النوويين Nuclear Suppliers Group. وفي يوليو ٢٠١٥. وفيما يتعلق بباكستان، لا يبدو أنها مستعدة لتحمل أعباء العضوية في مجموعة الموردين النوويين خاصة

تقييد ترسانتها النووية مستقبلاً، وذلك بدون فرض قيود مماثلة على الترسانة النووية الهندية⁽³⁰⁾.

في ضوء ما تقدم، يمكن القول بأن الهدف النهائي للصفقة هو أن إيران - بما انتزعت من تنازلات بموجبها - سيتم التعامل معها في النهاية كدولة عادية منتجة للطاقة النووية، على قدم المساواة مع دول مثل اليابان وألمانيا وكوريا الجنوبية والعديد من الدول الأخرى الأطراف في معاهدة منع الانتشار النووي التي لا تمتلك سلاحاً نووياً.

(خامساً)

ردود الفعل على الصفقة وتداعياتها

الملاحظ أن الصفقة خلقت أجواء تفاؤلية - ربما إلى حد المبالغة - فيما يتعلق بالسلوك الإيراني في منطقة الشرق الأوسط، حيث عكست تصريحات شركاء طهران في الصفقة شعوراً بأن إيران ستكون جزءاً من الحل بالنسبة للنزاعات القائمة، لاسيما الصراع في سوريا. وعلي سبيل المثال علق وزير الخارجية الروسي لافروف علي الصفقة بأنها "سوف تؤثر إيجاباً علي الموقف العام في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والخليج" "will favorably affect the general situation in the Middle East, North Africa and the Gulf"⁽³¹⁾.

ومن جانبه، أشاد الرئيس الفرنسي - في خطابة في يوم الباستيل (العيد القومي الفرنسي) في ١٤ يوليو ٢٠١٥ - بالصفقة داعياً إيران "لأن تظهر استعدادها لمساعدتنا في إنهاء الحرب الأهلية في سوريا"⁽³²⁾.

بل إنه في ١٢ أغسطس ٢٠١٥، وبعد لقائه حسن نصر الله زعيم حزب الله في لبنان، أكد جواد ظريف وزير الخارجية الإيراني أن الاتفاق "خلق فرصة تاريخية لتعاون إقليمي لمحاربة التطرف ومواجهة المخاطر من قبل الكيان الصهيوني"⁽³³⁾.

ومع ذلك فقد خلقت الصفقة أيضاً أجواء تشاؤمية، ليس فقط من قبل إسرائيل واللوبي المؤيد لها في الولايات المتحدة الأمريكية⁽³⁴⁾، بل وأيضاً في دول الخليج. وفي هذا السياق يشار إلى الآتي بصفة خاصة:

١- إحتمال إساءة إيران استخدام الأموال الضخمة التي سيتم الإفراج عنها بعد رفع الجزاءات والإفراج عن الأموال المجمدة في البنوك الأوروبية، حيث أبدت دول الخليج مخاوفها من استخدام هذه الموارد - والتي تقدر بما بين ١٠٠ - ١٥٠ مليار دولار - في قفلة الأوضاع في الدول المجاورة وتوسيع نفوذها الإقليمي وتمويل حروبها بالوكالة في كل من سوريا ولبنان واليمن والعراق والبحرين وغزة، وتعزيز قدرات قوات الحرس الثوري الإيراني.

ومن جانبها، سعت إدارة أوباما إلى التقليل من مخاطر أثار الإفراج عن الأموال المجمدة. ففي جلسة استماع أمام لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ في ٢٣ يوليو ٢٠١٥، أكد وزير المالية الأمريكي Jack Lew أن ٥٠% من الأموال المنتظر الإفراج عنها والبالغة ١٠٠ مليار دولار تقريبا، سوف تنفق نصفها لسداد التزامات أو ديون إيران المستحقة، بما فيها مدفوعات للصين نظير مشاريع بنية تحتية نفذتها في إيران. كذلك ذهب مسئولو الإدارة إلى القول بأن إيران ستولي أولوية كبرى للإففاق الأكبر علي إعادة تأهيل اقتصادها، والذي سيكون - وفقا للوزير Lew - في حاجة إلي أكثر من ٥٠٠ مليار دولار للاستثمارات الملحة المطلوبة وسداد الالتزامات الحكومية.

أما بالنسبة لاستفادة قوات الحرس الثوري من الأموال المفرج عنها، فقد أشار مسئولو إدارة أوباما أن رفع الحظر عن الأموال الإيرانية، وان كان سيؤدي إلي استفادة هذه القوات من بعض الأموال المفرج عنها إلا أن ذلك سيكون أفضل بكثير من استمرار الجزاءات التي خلقت سوقا سوداء للسلع المحظورة في إيران كانت تحت سيطرة الحرس الثوري الذي استفاد كثيرا من ذلك، وهو ما يفسر - جزئيا على الأقل - مقاومته للصفقة.

وبطبيعة الحال، فإن المقاومين للصفقة في الولايات المتحدة الأمريكية يؤكدون أنه حتى لو أنفقت إيران أكثر من نصف الأموال المجمدة لمواجهة أعبائها الاقتصادية إلا أنه سيكون متاح لها أموال لا تتفق منها على سلوكها الإقليمي العدواني.

وكحل لمواجهة هذه المشكلة، إقترح هؤلاء أن تعمل واشنطن مع شركائها لمواجهة الاستفزازات الإيرانية. ويعني ذلك تنشيط الجهود الخاصة بحظر صادرات السلاح غير المشروعة ومضاعفة جهود مكافحة الإرهاب، بما فيها تجفيف منابعه، والمعاقبة على تمويل الإرهاب وبناء قدرات حلفاء أمريكا وأن تظهر واشنطن حسماً وحزماً للعب دور زعامة قوي "a strong Leadership" في المنطقة، بما في ذلك مواجهة مخططات إيران الإقليمية العدوانية "aggressive regional designs".

(سارداً)

مسألة عدم الإمتثال الجوهرى (Significant non-compliance) لأحكام الإتفاق، من قبل إيران وتداعياته

وفقاً للصفحة فإنه بحلول أكتوبر ٢٠٢٣ ستكون جميع الجزاءات الموقعة على إيران قد سقطت بعد مضي ثماني سنوات. والمشكلة هنا، في تقدير العديد ممن تصدوا للصفحة بالتحليل، أنه حينئذ، و في حالة عدم توصل الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى ما يقطع بأنه لا توجد أنشطة نووية غير سلمية في إيران، سيكون من الصعب على الولايات المتحدة الأمريكية، وربما الشركاء الآخرين، رفع جميع الجزاءات طالما كانت هناك شكوكاً باقية حول أنشطة إيران النووية، ويعنى ذلك إمكانية إعادة التفاوض على الاتفاق⁽³⁵⁾.

ومن الناحية النظرية، فإن الطريقة التي تحدد بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية عدم الإمتثال لإتفاقات الضمانات النووية تبدو واضحة ومستقيمة وتلقائية. فالمادة ١٢ (C) من النظام الأساسى للوكالة الصادر عام ١٩٥٧ تنص على أن مفتشى الضمانات Safeguards inspectors سوف يبلغون المدير العام بأي عدم إمتثال "shall report any non-compliance" والذي يجب عليه "Shall" أن يبلغ، بدوره، عدم الإمتثال هذا لأعضاء مجلس محافظي الوكالة (٣٨ عضو)، وهو الجهاز المعنى بصنع السياسات داخل الوكالة. وإذا ما خلص المجلس إلى أن عدم الإمتثال

قد وقع بالفعل، عليه "it Shall" إبلاغ جميع أعضاء الوكالة (غالباً من خلال المؤتمر العام)، والجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن⁽³⁶⁾.

ومما لا شك فيه أن كلمة "Shall" تجعل من هذه الخطوات مسألة إلزامية من الناحية القانونية. ولإجبار دولة ما على العودة إلى الإمتثال لمتطلبات الوكالة، قد يتخذ القرار من قبل مجلس الوكالة، رغم صلاحياته المحدودة، ومن قبل مجلس الأمن الذي يمتلك صلاحيات لإتخاذ تدابير القمع بموجب الفصل السابع من الميثاق. وفيما عدا ذلك تظل تفاصيل هذه العملية، كما هو الحال بالنسبة لكل نظم الرقابة على التسليح متعددة الأطراف ونزع السلاح، مسألة غامضة. بل إن الدول الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم تسع حتى للإتفاق على تعريف لما يعنيه مصطلح "عدم الإمتثال Non-compliance".

وفى هذا الصدد، يعرف الدليل الخاص بالضمانات "The Safeguards Glossary" الذي أعدته السكرتارية، وليس مجلس الوكالة، "عدم الأمتثال" بأنه "إنتهاك من قبل دولة لإتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية". ويعطى الدليل العديد من الأمثلة، إلا أنه لا يقدم قائمة نهائية مطلقة⁽³⁷⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك ثماني حالات لعدم الإمتثال، بدءاً بالعراق عام ١٩٩١، قد إنتهت إلى تقارير خاصة إلى كل من مجلس المحافظين والوكالة ومجلس الأمن أو كليهما معاً. وقد أعتبرت خمس حالات منها - من قبل معظم المراقبين - بمثابة حالات جدية "Serious"، بينما أعتبرت الثلاث الأخرى أقل جدية "Less Serious"، بالرغم من أن الوكالة ذاتها لا تصنف هذه الحالات بهذه الطريقة لتجنب أن يعنى ذلك أن الحالات الأقل جدية لا يجب أخذها على محمل الجد.

ولقد تراوحت مسألة إحالة حالة "عدم الإمتثال" من قبل الوكالة ما بين تقرير واحد أدى الى تسوية المسألة بما أرتاح اليه مجلس المحافظين (رومانيا - كوريا الجنوبية - مصر) إلى عدد محدود من التقارير (ليبيا وسوريا) الى سلاسل من التقارير الضخمة التي إستغرق إعدادها أكثر من عقد من الزمان حول حالات تتسم بالخطورة الخاصة (العراق - كوريا الشمالية - إيران).

وفيما يخص السوابق التي أرستها إيران في مجال عدم الإمتثال، تجدر الإشارة إلى أن هناك أكثر من ٥٠ تقريراً قدمت لمجلس المحافظين و لمجلس الأمن، فضلاً عن عدد غير محدود من التقارير الشفهية "Oral Reports" والتلخيصات الفنية والمشاورات الثنائية والمتعددة الأطراف. وقد أرست حالة إيران العديد من السوابق في مجال الإحالة several new reporting precedents نتيجة للإنتهاكات المتعددة المدعى بإرتكابها من قبل إيران، وتحايل هذه الاخيرة في تعاونها مع الوكالة على مدى سنوات وإنخراط أطراف خارجية في القضية والعديد من التفاصيل الفنية التي رأت الوكالة ضرورة تناولها لكي توثق الحالة. كما ظهرت في حالة إيران مجالات جديدة للتحقيق Investigation، مثل مصطلح "أبعاد عسكرية ممكنة possible military dimensions للبرنامج النووي الإيراني، بمعنى وجود أنشطة عسكرية مرتبطة به.

ومما تجدر الإشارة اليه أن مجلس الأمن ذاته، من خلال فرضه حظراً على الأنشطة الإيرانية المرتبطة بتخصيب اليورانيوم وإعادة استخدام الوقود المستنفد، قد ألزم الوكالة بالابلاغ عن أمتثال إيران لهذه التدابير. ومثل هذا الأبلاغ لم يكن مجدياً بالنظر الى أن إيران أكدت منذ البداية أنها لن تقبل مطلقاً بمثل هذه القيود.

ومن بين السوابق ذات الخصوصية التي أنشأتها الحالة الإيرانية استخدام، أو عدم إستخدام، مصطلح "عدم الإمتثال Non-Compliance" من قبل السكرتارية في

الإبلاغ بالانتهاكات المدعى بحدوثها لمجلس المحافظين. ففي الحالات السابقة على الحالة الإيرانية - لا سيما حالتي ليبيا وسوريا - استخدم مدير عام الوكالة مصطلح "عدم الإمتثال" و سار مجلس المحافظين على هديه في استخدام المصطلح ذاته. وفي عام ٢٠٠٣ بدأت إدارة جورج بوش الأب في الضغط على السكرتارية لإستخدام المصطلح من أجل إحالة ملف إيران النووى لمجلس الأمن، إستناداً الى تلقائية هذه الإحالة وفقاً لما ينص عليه النظام الأساسى للوكالة. هذا فى الوقت الذى كانت تسعى فيه دول أخرى، بما فيها فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، للتفاوض على تسوية مع إيران مفضلة عدم وصفها بعدم الإمتثال فى ذلك الوقت.

ومما لا شك فيه أن الصفقة النووية الإيرانية تلقي مسؤولية كبيرة على عاتق سكرتارية الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومديرها العام فيما يتعلق بالقيود الجديدة التى فرضها الإتفاق على الأنشطة النووية الإيرانية والأنشطة الأخرى ذات الصلة، و ذلك للسنوات ال ١٠ الى ١٥ القادمة. فالمدير العام قدم تقريراً فى يناير ٢٠١٦، يقيم فيه ما إذا كانت إيران قد استكملت كل الالتزامات التى تم تحديدها فى خطة التنفيذ (الملحق الخامس من إتفاق فيينا).

ووفقاً للسابقة التى أرسنها الحالة الإيرانية، فإنه ليس على السكرتارية أن تستخدم مصطلح "عدم الإمتثال" لى تشير الى أنه قد وقع، غير أنه يتعين عليها أن تفعل المزيد أو أكثر من مجرد الإبلاغ بمعلومات. إذ يجب عليها أن تقدم تحليلاً وتقييماً وتشير بوضوح الى الأدلة التى تثبت إنتهاك إيران لإلتزاماتها وما إرتكبه من مخالفات للإتفاق تحديداً.

وهنا يشير العديد من المحللين الى أن سكرتارية الوكالة تواجه تحديات عدة عند قيامها بهذا الدور⁽³⁸⁾:

الأول: ومع افتراض حسن النوايا الكاملة لدى إيران، فإن إمتثال هذه الدولة من المرجح ألا يكون كاملاً. فالتفرقة بين الإنتهاكات الفنية والمادية Technical and material وبين ما هو غير مقصود "unintentional" ومقصود "deliberate" يظل أمراً جوهرياً.

الثاني: يتمثل في حقيقة أن الصفقة وقرار مجلس الأمن والعناصر الأخرى ذات الصلة بالصفقة، بالإضافة إلى عدد المعنيين بها، هي كلها مسائل معقدة. ومن شأن كل ذلك تقديم تفسيرات متباينة ومتنوعة لما قد يثور بشأنها خلافات في التنفيذ. وبالرغم من كل التفاصيل حول الصفقة، فإنه لا يوجد أى تعهد واضح في مجال ضبط التسليح أيًا كانت محاولات الصياغة الدقيقة من جانب المفاوضين في هذا الشأن.

الثالث: والمرتبط بتقييم والإبلاغ عن البحوث والتنمية assessing and reporting on research and development والمسموح لإيران بعمله فيما يتعلق بتخصيب اليورانيوم.

الرابع: ويتمثل في كيفية إجراء تقييم شامل لأمتثال إيران في وقت ما. ذلك أن هناك العديد من المواد أو الأجزاء المتحركة "moving parts" والتفاصيل الفنية والمسائل الأخرى التي سيكون من الصعب على سكرتارية الوكالة إجراء تقييماً لكل منها، فضلاً عن الصعوبات السياسية لإقناع جميع الأطراف المعنية بصلاحيته هذه التقييمات. وتشمل هذه الأطراف الدول الأعضاء في الوكالة بدون معرفة فنية عميقة بموضوعات التحقيق والإمتثال؛ ووسائل الإعلام المتشككة غالباً وأعضاء البرلمانات في بعض الدول، لا سيما في الولايات المتحدة الأمريكية، والخبراء غير الحكوميين.. الخ.

الخامس: ويتمثل في حالة عدم اليقين والخاصة بالعلاقة بين الوكالة واللجنة المشتركة " The joint Commission " المنشأة بموجب إتفاق فيينا ، والتي تضم أطراف الأتفاق ، ومجلس الأمن ، وذلك في تحديد مدى إمتثال إيران لالتزاماتها و كيفية التصرف حيال ذلك. وهنا لابد من أحترام ولاية وسلطات الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تجنب المساس بمصداقيتها في تنفيذ الضمانات النووية عالمياً، بعيداً على المسائل المتعلقة بالحالة الإيرانية. وحتى يمكن تعزيز فرص نجاح الوكالة في النهوض بمسئولياتها الجديدة تجاه إيران، يتعين عليها توخى الآتى:

- ضرورة إتاحة المرونة الكافية للمدير العام للوكالة و لمجلس المحافظين في تناول قضايا عدم الإمتثال المعقدة أصلاً.

- ضرورة أن تملك الوكالة، وبأسرع ما يمكن، أفضل تكنولوجيات التحقق التي نص عليها اتفاق فيينا، فضلاً عن المزيد من الخبراء والتمويل الذي طلبه المدير العام بما في ذلك الخبرات المؤهلة القادرة على التحليل والرصد بدقة (الصفحة).

- أنه من مسئوليات مجلس المحافظين ومجلس الأمن، وليس السكرتارية، الإعلان عن عدم امتثال إيران، متى كان ذلك ضرورياً. ويتعين أن يستند الإعلان على دليل "vidence" وتحليل، وليس فقط مجرد معلومات خام "raw data" تعدها السكرتارية و يقدمها المدير العام.

لابد من إيلاء أهمية خاصة لتجنب ألا تنال اللجنة المشتركة من أدوار المدير العام ومجلس المحافظين.

وفى النهاية، فإن امتثال إيران سوف يتوقف على ما إذا كانت هي نفسها قد اتخذت قراراً استراتيجياً بالامتثال *whether it has made a strategic* "decision to comply" أما إذا قدمت حداً أدنى من التعاون وحداً أدنى من الامتثال وبدأت فى اختبار حدود تعاون الوكالة معها وبدأت فى خلق أعذار والالتفاف على التزاماتها، فهنا ستكون أمام مأزق تحرك السكرتارية والمدير العام للتعامل معها. وإذا ما قدمت كامل تعاونها و تصرفت بحكمة مع السكرتارية لتسهيل مهمة الأخيرة وتقديم ما هو مطلوب منها من بيانات بشفافية فإن ذلك سيعزز بلا شك ثقة ومصداقية بين الجانبين.

(سابعاً)

تأثير الصفقة على إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية

في هذا الصدد، يمكن رصد توجه رئيسي⁽³⁹⁾ يتبناه معظم المحللين الغربيين مفاده أن ما ينبغي على دول الشرق الأوسط، لاسيما الدول الرئيسية فيه كمصر والسعودية، عمله هو المعاونة في تنفيذ بنود الصفقة النووية مع إيران وفرضها من خلال العمل معاً على إيجاد المزيد من القيود على المزيد من الانتشار النووي في المنطقة وخارجها. ويضيف هؤلاء أن بنود الصفقة تساعد علي وقف المنافسة النووية في الشرق الأوسط المضطرب، من حيث أنه يتضمن نصوصاً تتسم بالجدة، وان كانت مؤقتة، تتجاوز الالتزامات المنصوص عليها في معاهدة منع الانتشار النووي ومستويات الضمانات المعمول بها في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وان مثل هذه التدابير وغيرها يمكن تطبيقها إلي مالا نهاية إقليمياً، وحتى على المستوى العالمي من قبل الولايات المتحدة والدول النووية الأخرى. ومن بين الخيارات التي يشير إليها هؤلاء ما يلي:

١- توسيع تطبيق البروتوكولات الإضافية، بما يسمح للوكالة الدولية للطاقة الذرية بتعزيز رقابتها وتفتيشها ليس فقط على إيران بموجب اتفاق ٢٠١٥ بل وأيضاً الأنشطة العسكرية النووية غير المشروعة في أي مناطق أخرى. ويشير هؤلاء في ذلك إلى كل من إسرائيل ومصر

والسعودية وسوريا باعتبارها من الدول التي لم تبرم بروتوكولا إضافيا مع الوكالة.

ومن بين المقاربات المقترحة في هذا الصدد تحديث القانون الذي يحكم التعاون النووي المدني الأمريكي لكي يتطلب قيام الدول المتعاونة بتبني بروتوكول إضافي وإجراءات إخطار مبكر "early notification procedures". كذلك يمكن للدول الـ ٤٨ الأعضاء في مجموعة الموردين النوويين الاتفاق على عدم الدخول في أي تعاون مدني نووي مع أي من دول الشرق الأوسط ما لم تكن قد اتخذت تلك الخطوات.

٢- حظر إنتاج اليورانيوم عالي التخصيب (HEU) والبلوتونيوم.

٣- بموجب الاتفاق مع إيران، وافقت هذه الأخيرة على عدم تخصيب اليورانيوم فيما يتجاوز نسبة ٣,٦٧% لمدة ١٥ عاماً على الأقل. وقد أبدت طهران استعدادها لمد هذا القيد لما بعد هذه المدة متى التزمت الدول الأخرى في المنطقة بذات القيد. وفي هذا السياق يتعين أن يكون من بين أهداف السياسة الأمريكية في المنطقة ضمان التزام دولها بعدم تجاوز نسبة ٥% u-235 لتخصيب اليورانيوم فضلاً عن حظر شامل لفصل البلوتونيوم عن الوقود المستنفد على نحو ما التزمت به إيران لمدة ١٥ عاماً على الأقل.

٤- تشجيع تزويد الدول بالوقود النووي وضمانات باستيراده: وفقاً للاتفاق اتفقت إيران وروسيا على ترتيبات لتزويد المفاعلات النووية الإيرانية بالوقود النووي بعد تقييد قدرات إيران في مجال التخصيب، سواء من حيث النسبة أو عدد أجهزة الطرد المركزي.

٥- حظر التجارب ذات الصلة بالأسلحة النووية مثلما التزمت إيران بذلك بموجب الصفقة. وفي هذا السياق ينبغي تشجيع الدول الأخرى في المنطقة على إبرام مذكرة تفاهم مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بحظر هذه التجارب وبأنها- إذا ما تمت - تعد انتهاكاً لاتفاقيات الضمانات.

٦- تشجيع دول المنطقة على الانضمام لمعاهدة حظر التجارب النووية "Comprehensive Test Ban Treaty (CTBT)".

هناك ثلاث دول في الشرق الأوسط (مصر وإيران وإسرائيل) لم تصدق على هذه المعاهدة (CTBT) لعام ١٩٩٦، وبما يدخلها حيز النفاذ. وقد وقعت مصر وإيران وإسرائيل على المعاهدة (السعودية أيضاً لم تصدق وان كانت قد وقعت).

وبإيجاز يعتقد البعض أن الصفقة النووية الإيرانية هي خطوة جوهرية إلى الأمم وأن الولايات المتحدة والقوى الكبرى في العالم تستطيع تعزيز هذه الخطوة من خلال المزيد من المبادرات في مجال منع الانتشار في السنوات القادمة.

في المقابل هناك من عبر عن مخاوفه إزاء الكيفية التي سوف تتصرف بها إيران ودول المنطقة الأخرى لاسيما إسرائيل و مصر والسعودية، عندما سينتهي العمل بالقيود المفروضة على برنامج إيران النووي⁽⁴⁰⁾.

وفضلا عن ذلك، من المعروف أن دول المنطقة، لاسيما مصر والسعودية تخطط لإنشاء برامج لتوليد الكهرباء بالطاقة النووية خلال فترة نفاذ الصفقة النووية الإيرانية.

في السياق عاليه يقترح هذا البعض أن تستخدم مجموعة الـ ١+٥ ودول الشرق الأوسط العقد القادم للموافقة على قيود تشمل كل المنطقة region-wide restraints"، تركز على الالتزامات الرئيسية التي تضمنتها الصفقة الإيرانية

كخطوات نحو إنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط، كجزء من منطقة إقليمية خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل (WMD). وتتمثل هذه التدابير في حظر فصل البلوتونيوم وتقييد مستوى تخصيب اليورانيوم ووضع منشآت التخصيب تحت رقابة متعددة الأطراف وتخفيض ووقف مخزونات إسرائيل من المواد التي تستخدم للأسلحة النووية وإزالة ترسانتها النووية من خلال عملية تدريجية. "a step-by-step process" ويشير هؤلاء إلى أن هذه الخطوات تعد بمثابة خطوات وسيطة intermediate في اتجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية من شأنها إنشاء عوائق فنية قوية جديدة، وسياسية، أمام أية محاولات مستقبلية من قبل دول المنطقة التي تسعى إلى امتلاك قدرات عسكرية نووية. ويعتقد هؤلاء أن هذه الخطوات الوسيطة الانتقالية، التي سيرد ذكرها حالاً، لها قيمة لا يمكن إنكارها في مجال منع الانتشار ونزع السلاح.

ويتعين تشجيع دول المنطقة فرادى وجماعات على تبني هذه الخطوات كمحطات على طريق الوصول للهدف الأكبر المتمثل في شرق أوسط خالٍ من السلاح النووي.

كذلك يجب تبني هذه الخطوات من أجل نزع السلاح النووي عالمياً لاسيما من قبل الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن والذين يمتلكون أسلحة نووية بالإضافة إلى ألمانيا كعضو في مجموعة ١+٥.

وكما هو الحال في الصفقة النووية الإيرانية فإن الترتيبات الخاصة بالتحقق تمثل أهمية خاصة لاسيما في ضوء التاريخ الطويل للانتشار النووي الخفي (السري) في الشرق الأوسط "Covert Proliferation" بدءاً من البرنامج النووي الإسرائيلي منذ ستينات القرن الماضي وادعاءات انتهاك كل من العراق وليبيا وسوريا التزاماتها بموجب الـ NPT وأخيراً المواجهة مع إيران حول برنامجها النووي.

وأخذاً في الاعتبار هذه الخلفية التاريخية والشكوك العميقة المتبادلة من دول المنطقة ثمة حاجة إلى نظام ضمانات إقليمي يكفل الرقابة والتحقق الفعال يضيف إلى الثقة التي يوفرها نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة لذرية.

وتجدر الإشارة إلى أن المبادرة الخاصة بإعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية كانت قد اقترحت أولاً في الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٧٤ من قبل كل من إيران ومصر. وفي عام ١٩٩٠ تم توسيع الاقتراح بمبادرة من مصر ليشمل أيضاً حظراً على الأسلحة الكيماوية والبيولوجية بمعنى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط. وفي دراسة برعاية الأمين العام للأمم المتحدة عام ١٩٩١، اقترح أن تضم هذه المنطقة "جميع الدول المرتبطة مباشرة بالنزاعات الحالية في المنطقة أي جميع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية وإيران وإسرائيل"⁽⁴¹⁾ وصدر بشأنها قراراً في إطار مؤتمر مد ومراجعة معاهدة منع الانتشار النووي عام ١٩٩٥ بإنشاء تلك المنطقة كشرط لمدمعاهدة إلى مالا نهائية.

وبنهاية عام ٢٠١٥ قامت جميع هذه الدول - عدا اثنتين هما إسرائيل وسوريا - بإرسال خطابات للأمين العام للأمم المتحدة تؤكد فيها دعمها لإعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية"⁽⁴²⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن أغلبية الدول المتوقع أن تنضم إلى منطقة الشرق الأوسط الخالية من أسلحة الدمار الشامل قد وقعت وصدقت على اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية (CWC) واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية (BWC) كما أنها جميعاً - عدا إسرائيل - أعضاء في الـNPT كدول لا تمتلك أسلحة نووية. كذلك فإن الغالبية العظمى من هذه الدول وقع وصدق على الاتفاقية الشاملة لحظر التجارب النووية (CTBT) كما أن بعض الأعضاء أطراف في منطقة أفريقيا

الخالية من الأسلحة النووية بموجب معاهدة بليندابا "pelindaba" والتي دخلت حيز النفاذ عام ٢٠٠٩.

أما الخطوات الوسيطة فهي كالتالي:

- ١- حظر فصل البلوتونيوم (كما نصت الصفقة مع إيران).
- ٢- فرض قيود على تخصيب اليورانيوم (كما هو في الصفقة).
- ٣- إعلانات بالمخزونات من المواد النووية و ضمانات تدريجية "Declarations of Fissile Material Stockpiles and Step-by-Step Safeguards" والمعنى بذلك هنا هي إسرائيل التي يجب التعامل مع مخزونها من السلاح النووي والمواد النووية كمفتاح لتحقيق الشرق الأوسط منطقة خالية من السلاح النووي. ذلك أن إسرائيل وهي الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم لمعاهدة منع الانتشار النووي تحتفظ بمخزونها كسر مكشوف ولكنها لا تعلنه⁽⁴³⁾.
- ٤- ترتيبات للتحقق "Verification Arrangements" في إطار المنطقة، على غرار ما هو موجود في أوروبا وفي أمريكا اللاتينية في إطار معاهدة "TLATELOLCO" في شكل "Euratom". وفي منطقة أمريكا اللاتينية الخالية من الأسلحة النووية لدي كل من الأرجنتين والبرازيل منظمة مشتركة هي " الوكالة البرازيلية/الأرجنتينية للمحاسبة والرقابة على المواد النووية " والتي - عن طريقها - تراقب كل دولة الأنشطة النووية للدولة الأخرى .

ويمكن أن تتجاوز التدابير هنا تلك المنصوص عليها في ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتشمل الالتزامات الجديدة الخاصة بالشفافية التي وردت في

الاتفاق مع إيران مثل الرقابة على استخراج خام اليورانيوم (وتتقيته واستيراده وإنتاج المواد والتكنولوجيا النووية مثل أجهزة الطرد المركزي).

٥- بروتوكول إضافي وتدابير تتسم بالشفافية، علماً بأن ١٣ دولة من الدول الـ ٢٣ التي يمكن أن تكون أطرافاً في منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (مصر/إيران/إسرائيل/لبنان/سلطنة عمان/فلسطين/قطر/السعودية/الصومال/السودان/سوريا/تونس واليمن)، لم تنضم إلى البروتوكول الإضافي. ومثلما هو حال إيران، فإن انضمامها أو تصديقها يساعد على دخول البروتوكول الإضافي حيز النفاذ.

وكما هو معلوم فإن اتفاق الضمانات الإسرائيلي، والذي دخل حيز النفاذ منذ عام ١٩٧٥، يغطي فقط مفاعل البحوث الأمريكي فقط في Soreq. وبالتالي فإنه بمجرد إغلاق هذا المفاعل وإعادة وقوده القادم من الولايات المتحدة الأمريكية، فإن ضمانات الوكالة لن تكون قائمة في إسرائيل أياً كانت.

وهكذا، وكجزء من عملية لبناء الثقة، يمكن لإسرائيل والوكالة التفاوض على اتفاق ضمانات يغطي كافة الأنشطة النووية الإسرائيلية للاستخدام السلمي. وهنا ينبغي التأكيد على أن إسرائيل لن تكون الدولة الوحيدة التي تمتلك أسلحة نووية تفعل ذلك. فقد وقعت الدول النووية الخمس المعترف بها والهند بروتوكولات إضافية وصدقت عليها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مع محدودية تغطيتها للأنشطة بالمقارنة بتلك التي وقعتها الوكالة مع الدول التي لا تمتلك أسلحة نووية.

٦- إغلاق المفاعلات المنتجة للبلوتونيوم أو المعالجة له Reprocessing

٧- حظر التخصيب.

والخلاصة هي أن خطة العمل المشتركة الشاملة (JCPOA) كان يمكن أن توفر فرصة غير مسبقة لجهد دولي لإحراز تقدم نحو إنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط ، كمرحلة من إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في هذه المنطقة.

ومع ذلك هناك أسباباً موضوعية لاتبرر التفاؤل بإمكانية إحراز أي تقدم في هذا الشأن، في ضوء مايلي بصفة خاصة:

- أن الصفقة لم تشر - من قريب أو بعيد- الى مسألة انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.
- من منظور عدم الانتشار النووي، وكما أكدت هذه الدراسة، تعكس الصفقة تصميماً واضحاً من جانب الدول الأطراف الـ (١+٥)، وتحديداً تلك التي تمتلك أسلحة نووية، على التمسك بمفهومها وتفسيرها الخاص لمنظومة منع الانتشار النووي ونظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويتيح هذا التفسير الخاص للدول النووية الصلاحية المطلقة لتقرير ما اذا كانت الدول المعنية - الطرف في المعاهدة والتي لاتمتلك قدرات نووية للاستخدام العسكري - قد التزمت بمتطلبات التعاون مع الوكالة من عدمه، متجاهلة تماماً حق جميع الدول في الاستخدام السلمي للطاقة النووية.
- حرص مجموعة الـ (١+٥) على إشارة قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٣١ الى أن نصوص الصفقة قد قصد بها فقط عملية

تنفيذ بنودها فيما بين مجموعة الـ ١٥+١ والاتحاد الاوروبي وايران، وأنه لاينبغي اعتبار أنها ترسي سوابق لأي دولة أخرى، أو مبادئ (جديدة) للقانون الدولي والحقوق والالتزامات التي تضمنتها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية أو أية وثائق أخرى ذات صلة، بما في ذلك المبادئ والممارسات المعترف بها دولياً.

وقد قصدت المجموعة بذلك توصيل رسالة واضحة للدول الأخرى مفادها أن اعتراف الاتفاق النووي لايران بتخصيب اليورانيوم، أو أية مكاسب أخرى حصلت عليها بموجبها، لايشكل سابقة لأي دولة في هذا الشأن، وأن معاهدة عدم الانتشار - من المنظور الامريكي على الأقل - لاتعطي مثل هذه الحقوق لأية دولة.

ويعكس ما تقدم حقيقة أنه لاتوجد نوايا جديدة لدى القوى النووية الخمس لممارسة أي ضغوط على اسرائيل للتخلي عن أسلحتها النووية. وللأسف فقد وفرت التطورات السياسية والأمنية في المنطقة مزيداً من الذرائع لاسرائيل للحديث عن حاجة المواطن الاسرائيلي لسلاح رادع أمام المخاطر الداهمة على أمن اسرائيل مثل تنظيم داعش والقدرات الصاروخية الايرانية، بل وحتى الروسية في سوريا.

أخيراً هناك اهتمام دولي واضح بضمان الاستمرار في تنفيذ الاتفاق، خاصة بعد فوز الجمهوري دونالد ترامب في انتخابات

الرئاسة الأمريكية في نوفمبر ٢٠١٦، وهو الذي كان قد تعهد بالعمل على الغاء الاتفاق ابان حملته الانتخابية، قبل ان يتراجع عن ذلك مؤكداً أن ادارته ستراقب عملية تنفيذ هذه بصورة صارمة، بما يفوت الفرصة على ايران لصنع أسلحة نووية.

وقد أوضحت هذه الدراسة في البند (ثانياً) الخاص بطبيعة الالتزامات التي تضمنتها الصفقة، أنه سيكون من الصعب على الرئيس الأمريكي الذي سيخلف أوباما التراجع عن هذه الصفقة أو تبني خيار "كل شيء أو لا شيء"، رغم امتلاكه الصلاحية القانونية في هذا الشأن بالتدخل من الاتفاق واعادة فرض عقوبات أمريكية على ايران ارتباطاً بمفها النووي سواء بالارادة المنفردة أو باللجوء الى مجلس الأمن طلباً لاستئناف العمل بالقرارات الستة التي أوقف قرار مجلس الأمن رقم (٢٢٣١) العمل بها. ففي هذه الحالة سيتناقض ذلك، ليس فقط مع الالتزامات السياسية التي تعهدت بها ادارة أوباما، بل وأيضاً ستفقد هذه الخطوة - على الأرجح - الى انشقاق بين الولايات المتحدة الامريكية وكل من روسيا والصين، بل بين واشنطن وحلفائها الغربيين الاطراف في الصفقة (فرنسا - المملكة المتحدة وألمانيا).

ذلك أنه منذ بدء رفع الجزاءات عن ايران، بل وحتى قبيل ذلك، هناك سباق محموم فيما بين هذه الدول - بما فيها الولايات المتحدة ذاتها- للفوز بصفقات اقتصادية وتجارية كبرى في تعاملاتها مع ايران، التي تعد الدولة الوحيدة في

العالم التي تجمع بين احتياطات ضخمة من النفط والغاز، حيث تأتي في المرتبة الرابعة عالمياً من حيث احتياطات النفط والثانية بالنسبة للغاز. هذا فضلاً عن ما تتمتع به تلك الدولة من مزايا اقتصادية كبرى متنوعة تغري القوى الكبرى على التعامل معها تحقيقاً لمصالحها.

قائمة المراجع

(1) لمزيد من التفصيل راجع:

- Iran's strategic weaponry programmer: A net Assessment, 16 (Gary samara ed. 2005.

(2) انظر في ذلك:

- Dan Joyner: Guest Post: The Joint Comprehensive plan of action regarding Iran's Nuclear Program, July 15th, 2015, <http://opiniojuris.org/2015/07/15/guest-post-the-joint-comprehensive-plan-of-action-regarding-irans-nuclear-program/>, 15/7/2015.

Iran, World powers reach historic nuclear deal

https://www.washingtonpost.com/world/national-security/iran-wants-right-to-enrich-uranium-recognized-as-part-of-agreement-western-powers-wary/2013/11/22/ee7e46a8-5370-11e3-9e2c-e1d01116fd98_story.html

(3) انظر في ذلك:

- George Perkovich and others: Parsing the Iran Deal, Canegie Endowment for International Peace (August 8,2015).

(4) حول الأعمال التحضيرية للمعاهدة والمبادئ التي قامت عليها. وما تضمنته من التزامات، أنظر:

- Shaker (Mohamed.I): The Treaty on the non-proliferation of nuclear weaposn: A study based on five principles of UN General Assembly Resolution 2028 (xx)- l'Université de Genève, Imprimerie Aveni S.A. 1976.
- The Nuclear non-proliferation treaty, origin and implementation. 3 vols., ocean publications, INC. 1980.
- David ER. Sanger Gladstone.

(5) انظر في ذلك:

- "Iran plays down deal's completion and it rejoins world economy", The New York Times, Jan, 17,2016, P. A12.

(6) راجع في ذلك:

- Arms Control Association: Frequently asked questions about the Iran Deal- Part One, Vol.7, No.10 August 31, 2015

(7) انظر في ذلك:

- David s. JONAR: International Law vs. the Iranian Nuclear Negotiations: salting a dangerous precedent, commentary (<http://waronthe-rocks.com/category/commentary>), May15.2015.

(8) انظر كلمة امانو أمام مؤتمر مركز كارنجي الدولي حول السياسة النووية:

- Carnegie International Nuclear policy conference, 2015.March23,2015, p.3.

(9) استمرت إيران على قائمة الدول الراعية للإرهاب الدولي، وفقا لآخر تقارير الولايات المتحدة في هذا الشأن (تقرير عام ٢٠١٥)، بجانب كل من السودان وسوريا. ويشير التقرير إلى دعم إيران لمنظمات مثل حزب الله في لبنان وحماس في فلسطين وميليشيات شيعية في العراق، إلى جانب دعمها نظام الأسد في سوريا. ويضيف التقرير أن رعاية الدولة الإيرانية للإرهاب في جميع أنحاء العالم مازالت مستمرة من خلال قوة فليق القدس التابعة للحرس الثوري، ووزارة المخابرات والأمن وحزب الله.

(10) انظر في ذلك:

- US, Russia denounce UN chief's report on JCPOA,

<http://www.presstr.ir/Detail/2016/07/19/475842/US-Iran-Jacopo-UN> .

(11) انظر في ذلك:

- Dan Joyner: "comments on the joint comprehensive plan of action regarding Iran's nuclear program", World Press.com, July 15, 2015.

(12) راجع في ذلك:

- How Binding is the Iran Deal? – Arms Control Association (<https://www.armscontrol.org.2015/08>)>

(13) راجع في ذلك تصريحات نيكولاس بيرنز Nicolas Burns مساعد وزير الخارجية الأميركي السابق، وأحد أعضاء فريق التفاوض الأميركي مع إيران في:

- Rick Gladstone, William J. Board: Iran meets terms of Nuclear deal, ending sanctions, The New York Times, Jan. 17, 2016, P.A1 .

- (14) انظر في ذلك:
- How Binding is the Iran Deal? Interview with John B. Bellinger 3, Council of Foreign Relations, July 23, 2015
- (15) المرجع السابق.
- (16) المرجع السابق.
- (17) لمزيد من التفصيل حول إمكانات إيران الاقتصادية ومواردها البشرية وفرص نموها الاقتصادي والتكنولوجي بعد رفع العقوبات عنها، راجع بصفة خاصة:
- Cyrus Amir, Mokri and Hamid Biglari: A windfall for Iran? The end of sanctions and the Iranian economy. Foreign Affairs, November/December, 2015, pp.25-32 .
- (18) راجع في ذلك:
- Ja'far Mohammadi, Will Iran's Nuclear Negotiating team introduce "the fourth option" in history of the security council?, Asian News Website, July 29, 2015, <http://www.iranreview.org/content/Documents/Will-Iran-s-Nuclear-Negotiating-Team-Introduce-the-Fourth-Option-in-History-of-the-Security-Council-.htm>
- (19) انظر في ذلك:
- Arms Control Today- Vol.45, N:9, November, 2015, P.23.
- (20) المرجع السابق – ذات الموضوع.
- (21) راجع:
- Arms Control today- Vol.41, December 2011.
- (22) أنظر كلمة أمانو المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أمام مؤتمر مركز كارنيجي الدولي حول السياسة النووية:
- Carnegie international Nuclear Policy Conference, 2015. March 23, 2015, P.3
- (23) راجع بصفة عامة:
- Fishel (Justin): Iran Nuclear Deal: A look at the winners and losers. July 14, 2015.

(24) راجع في ذلك:

- Joyner (Daniel H.): Iran's Nuclear Program and International Law, in: Penn State Journal of Law & International Affairs, Vol.2, Issue 2, November 2013, PP 282-292 .

(25) انظر في ذلك

- Dean (Paul): The role of Negotiations in international arms control law. Arms control today. Vol.45, No.7, Sep. 2015, PP. 22-26

(26) انظر في ذلك:

- Legality of the threat or use of Nuclear weapons, ICJ Reports, July 8, 1996, PP 262-263 .

(27) لمزيد من التفصيل حول الرؤية الأمريكية في هذا الشأن، انظر المرجع السابق.

(28) انظر في ذلك:

- Eisenstadt (Micheael): Deterring an Iranian Nuclear Breakout, Washington Institute for Near East Policy, Research Note, May 26, 2015.

(29) المرجع السابق

(30) انظر في ذلك:

- George Perkovich: Civil nuclear cooperation with Pakistan, prospects and consequences, Carnegie Intel, Dec.8, 2015.

(31) انظر في ذلك:

- Maria stromov & Alastair Jamieson "Iran Nuclear Deal: Russia hails (positive step) for Middle east"

<http://www.nbcnews.com/storyline/Iran-nuclear-talks/Iran-nuclear-deal-tussia-hails-positive-step-middle-east-n391686>),NBC NEWS (14 July 20 2015.

راجع أيضاً:

- Claire Phipps. Iran nuclear deal: historic agreement in Vienna – live updated, the Guardian.

(32) انظر في ذلك:

- Associated Press, French President Hollande calls on Iran to help in Syrian Conflict.

<http://www.usnews.com/news/world/articles/2016-03-12/the-latest-hollande-wants-tougher-europe-role-in-syria>

(33) انظر في ذلك:

- Iran Calls Nuclear Deal Great Defeat For Israel: never has the Zionist Regime been so isolated". Reuters, July 21, 2015.
- Newman, Marissa. "Zarif in Beirut: Nuke deal historic opportunity to face Israeli threats" UN Department for Disarmament Affairs. "Effective and Verifiable measures which would facilitate the establishment of a nuclear- weapon-free zone in the middle east". A/45/435, 1991.

(34) راجع بصفة خاصة:

- Eisenstaedt (Michael). The Nuclear Deal with Iran: Regional implications, the Washington Institute for Near East policy, Testimony submitted to the house Armed service committee. July 29, 2015.

(35) انظر في ذلك:

- Mark Fitzpatrick: The possible military dimensions For The Nuclear deal with Iran (PMD) Report: Reactions and implications for the nuclear deal with Iran: Arms control Association

<http://www.armscontrol.org>, Dec,10,2015.

(36) يستخدم أحيانا مصطلح " Report " بمعني الإحالة إلى المجلس الأمن، غير أن المصطلح الصحيح هو " referring " .

(37) انظر في ذلك:

- IAEA Safeguards Glossary (Vienna: IAEA, 2002) P. 13.

(38) انظر في ذلك:

- Trevor Findlay: IAEA Noncompliance reporting and the Iran Case, Arms Control today, January/February2016 .

(39) انظر في ذلك:

- Daryl G.kimball: Building on the Iran Deal: in Arms control Today, vol.45, No8, October, 2015.

(40) انظر:

- Alexandar Glaser, Zia Mian , Sayed Hossein, Mousaavian and Frank von Hippel: Building On The Iran Deal: Steps Toward a Middle Eastern Nuclear-Weapon-Free Zone, in: Arms Control Today, vol.45, No.10, December, 2015, pp14 -20

(41) راجع في ذلك:

- UN Departement for Disarmament Affairs , "Effective and Verifiable Measures Which would Facilitate the Establishment of a Nuclear-weapon-Free Zone in the Middle East " , A/45/435,1991 .

(42) انظر في ذلك:

- UN General Assembly, "Letters Received from Member States Confirming Support for Declaring the Middle East a Region Free from Weapons of Mass Destruction including Nuclear, Chemical and Biological Weapons: Note by the Secretary-General ,A/86/781, March 6,2014

(43) يعتقد أن إسرائيل حصلت علي نحو ٣٠٠ كيلو جرام من اليورانيوم الصالح لصنع أسلحة نووية من مصنع أمريكي للبحرية في الستينات. انظر ذلك:

- Victor Gilinsky and Roger J. Mattson "Did Israel Steal Bomb- Grade Uranium From the United States?" Bulletin of the Atomic Scientists, April 2014.

(44) راجع أيضًا لنفس المؤلفين:

- Revisiting the NUMEC Affair, Bulletin of the Atomic Scientists, vol. 66, No.02, March, 2010.

